

وزارة النقل
الم الهيئة العامة للطرق والكباري
الادارة المركزية لبحوث الطرق

الم الهيئة العامة
للطرق والكباري و النقل البري
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS, BRIDGES
AND LAND TRANSPORT (GARBL)
هيئة الطرق والجسور والنقل البري

دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

عملية : أعمال الجسر الترابي للخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع
القطاع الرابع (جرجا / قوص)
في المسافة من كم ٥٢٣٤٤٠ إلى كم ٥٢٥٤٤٠ بطول ١,٥٠٠ كم
(المنطقة الثامنة - قنا)

تاريخ المفاوضة: الساعة يوم / ٢٠٢٣ /

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسومات


دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية
لبحوث الطرق
مهندس / مهندس /
"حسام بدر الدين"

مدير عام
تنفيذ الطرق
مهندس / مهندس /
"منار عبد الهادي"

رئيس الادارة المركزية
للمنطقة الثامنة (قنا)
مهندس /
"عماد حسين "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق
مهندس /
"محسن محمد زهران"



ملحوظات هامة :-

- على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .
T ٠٥٥٥٠٥٦٣ - ٢٢٩٧

الشروط الخاصة

أولاً : تجهيزات الموقع

١- تجهيزات المقاول الموقعية

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يتلزم المقاول بإنشاء مكاتب لائقة لجهاز الإشراف والمستشارى مزودة بالاثاث والمكيفات والحمام والبوفيه بمساحة لا تقل عن ٦٠ متر مسطح وتكون مجهزة بكافة الترکيبات والتوصيلات الكهربائية والصحية ومكيفات الهواء والفرش والاثاث المناسب وكذا اجهزة الحاسوب الالى بالعدد المناسب وتوفير خدمة الانترنت ومصدر كهربى ٢٢٠ فولت طول اليوم ومصدر للمياه النظيفة الصالحة للشرب وخزان صرف صحي بالإضافة الى وجود كفران متحرك و يتلزم المقاول بتجهيز موقع العمل بجميع الإجراءات التي تكفل تنفيذ المقاول بالطرق المتفق عليها وفقاً للتعاقد وبما يكفل العمل ٢٤ ساعة بنظام الورديات وتوفير جميع المهام والمستلزمات التي تمكّن جهاز الإشراف من السيطرة ومتابعة ومواصلة الأعمال بين الواقع المختلف بالمشروع وفي حالة تفاصيل الشركة عن توفير المستلزمات والمهمات اللازمة المشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة الف جنيه لا غير) يومياً .
ويلتزم المقاول بإجراء الاختبارات اللازمة مع ضمان توصيل العينات وإحضار النتائج في وجود طاقم الإشراف بأسلوب آمن بعملي المنشآت المشرفة والمعامل المركزية بالبيئة بمدينة نصر ومعامل الجامعات والهيئات المختلفة وفي اي وقت يراه جهاز الإشراف والمهندس المشرف

٢- معمل الموقع

مدى العمل :

خلال ٢٠ (ثلاثون يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء معمل اختبارات متكملاً بالموقع او بمحلطة الخلط وفقاً للنموذج المعتمد من الهيئة بجميع مراقبته (اثاث، معدات، أجهزة) وتزويده بآليات والكهرباء طوال فترة المشروع لاستخدامه في إجراء التجارب الموقعة وفقاً للتفصيل التالي:

- عدد ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.
- مصدر كهرباء ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتكييف هواء وإضاءة كافية.
- طاولات وبنشات للعمل من الخشب أو الخرسانة.
- جهاز كمبيوتر أحدث إصدار بمعالجاته مع طابعة ليزر A4 وسكنان.
- مصدر كهرباء ٣٨٠ فولت ثلاثة أوجه مع مقابس مناسبة ل الفرن التجفيف.
- أرضيات خرسانية للعمل بسمك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.
- مصدر للمياه النظيفة وبسعة تخزينية لا تقل عن ٢٠٠ لتر.
- وسائل إطفاء الحرائق من طفريات والتي يجب الا تقل عن ٥,٢ كم من سائل الإطفاء موزعة ومعلقة على الحائط في مكان مناسب ويتم الكشف عليها وشحنها دوريًا.
- مراوح طرد.
- رصائز لثبيت الأجهزة عند اللزوم.
- حمام مائي لمعالجة عينات الخرسانة بمساحة متر مسطح وعمق ٦٠ سم من الخرسانة أو الطوب الممحور أو أي مادة أخرى مناسبة.

الاختبارات :

يتم تجهيز معمل الموقع وتزويده بالأجهزة اللازمة بحيث تسمح بإجراء الاختبارات القياسية التالية وأية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :



Soils	AASHTO/ ASTM
- Mechanical Analysis of Soils	T 88
- Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T 89
- Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T 191
- Sand Equivalent Test	T 176
- Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18- inch Drop	T 180
- California Bearing Ratio (CBR)	T 193
<input type="checkbox"/>	

AGGREGATES		(AASHTO/ ASTM)
- Mechanical Analysis of Aggregates	T 88	
- Unit Weight of Aggregate	T 19	
- Organic Impurities in Sand for Concrete	T 21	
- Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates	T 84	
- Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates	T 85	
- Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles Machine	T 96	
- Clay lumps and friable particles in aggregate	T 112	



CONCRETE

AASHTO/
ASTM

ES1658

Compressive Strength of Molded Concrete Cubes	
Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field	T 23
Quantity of Water to be used in Concrete	T 26
Slump of Portland cement Concrete	T 119
Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory	T 126
Sampling Fresh Concrete	T 141

وتزول ملكية المعدات والأجهزة جميتاً للمقاول بعد إنتهاء الأعمال وتسليم المشروع ويلتزم المقاول بتأمين كافة المتطلبات المأوفقة عليها من قبل المهندس واللازمة لأخذ العينات واختبارها وتشغيل المعمل، ويكون المعمل بالقرب من مكتب المهندس أو أى مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد المعمل بالفنين والعمال المهرة ولا يتم اقصاء أى فنى سبق اعتماده للعمل بالعمل دون موافقة المهندس المشرف.

وسيتم إجراء كافة الإختبارات المعملية في معمل الموقع والمعامل المركزية بالبيئة وهم المرجع الوحيد لإختبارات الجودة للمشروع ، وهي حال تعذر ذلك فيمكن اجرائها بموافقة البيئة بأية جهة حكومية تحددها البيئة أو أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة تحددها البيئة في حال عدم إمكان الفحص في المراكز الحكومية في مصر أو خارجها. هذا و يتم اعتماد معايرة الخلطات وأجهزة المعمل بالموقع من قبل المعامل المركزية بالبيئة .

يقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالإختبارات المطلوبة طبقاً للعقد على الا تقل خبرته عن ١٥ عاماً في إختبارات المواد الترابية ومواد البناء ويكون لديه المؤهل المناسب، ويتم اعتماد مؤهلاته من المهندس بالإضافة إلى عدد ٢ فني مهرة وأية عماله أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغيل المعمل.

مع عدم السماح بيده العمل في أى مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة اجهزة المعمل الازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد .

٢- أجهزة المساحة

المقاول مسئول عن توفير وصيانة أحدث الأجهزة المساحية الازمة لاتمام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تأمين محطة رصد متكاملة (Total Station) بكامل الملحقات وجهاز قياس مناسب (ميزان رقم) بكامل مشتملاتها، تكون مخصصة لاستخدام الإستشاري أو المهندس المشرف في تدقيق الأعمال المساحية، والمقاول مسئول عن معايرتها دورياً واستبدال أى منها في حال ارسالها للصيانة، طبقاً لأحدث المواصفات وتوافق عليها البيئة وتنزل ملكيتها للمقاول بعد نهو الاعمال والاستلام الابتدائي للمشروع.



٤- لوحات المشروع

على المقاول فور توقيع العقد إعداد وثبيت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع عند نهايةه بالإتجاه المعاكس و بالموقع التي تحددها الهيئة . وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء

العمل ومدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يتلزم بيازالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس . وتحصم غرامة بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً على كل لوحة لا يتم تركيبها .

٥- البرنامج الزمني وبرنامج التوريدات والتడفقات النقدية للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين باللادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة) ويجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منطقياً ومتضمناً تفاصيل كافية لتوضيح الطريقة المقترنة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كافية تداخل الأنشطة وإرتباط بعضها بعض وذلك و تعرض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والتتمويل المطلوب للتنفيذ، باستخدام برنامج(Primavera) أو (Microsoft Project) بتجهيز رسومات الورشة التفصيلية لبناء العمل المختلفة وفترات المراجعة والإعتماد ، ويتم تحديد هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس علي ان يتم ارفاق البرنامج الزمني المعتمد مع اول مستخلص جاري وكذلك تقديم التدشيات للبرنامج الزمني المعتمد مع كل مستخلص جاري .

و على المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتحديثه وتقدير للتدفعات النقدية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالصيغة التي يقبلها المهندس فيما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتفصيل الكافى ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للبنود طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أنه لن يتم احتساب مدد إضافية عن توقيف الأعمال عن الظروف المناخية .

والبرنامج الزمني المحدث والمعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية وفروق الأسعار . سيقوم المقاول بالتعاقد على جميع خامات المشروع بفترة كافية قبل بدء تنفيذ البنود هذا و لن يتم احتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدبيرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البيتون والسلuar وحديد التسليح والأسمنت.

ثانياً : متطلبات البناء

أ - تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول ان يكون مدرباً أن الطريق المطلوب إنشاؤه يتصل بطرق قائمة ذات حرارة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم (من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة) منهجهية مفصلة توضح مقترحاته لتجنب الآثار السلبية على حرارة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع البناء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أعلى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولفريق العمل طبقاً للمواصفات العالمية، ومستندات العطاء، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة المتطلبات الواردة بفقرة " المتطلبات المرورية " من متطلبات البناء والمقاول مسؤولة من تاريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يمكن لها أثر سلبي على الحرارة المرورية او تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف او الأكتاف الجانبية او الحواجز الجانبية او أي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تنفيذ تلك الخطط بالتنسيق مع الهيئة والسلطات المعنية للمرور والجهات الأمنية والمهندسين المشرف والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقاً للخطة المعتمدة وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والمدة وحدود السرعة مع كروكي توضيحي وذلك على نفقة المقاول دون آية تكلفة إضافية على المالك.

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمهندسين متخصصين في أعمال السلامة المرورية لخطيط وتصميم ومتابعة أعمال التحويلات المرورية وتوجيه حركة المرور في مناطق العمل ويطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

الصادرة عن الهيئة وكافة الأنظمة المرورية المعمول بها بما يكفل السلامة التامة لمستخدمي الطريق والعاملين به أثناء التنفيذ، ويتحمل المقاول المسؤولية المادية والجناحية عن أي حادث أو أضرار تقع على مستخدمي الطريق أو أي من الأفراد العاملين بالمشروع بسبب اخلاله بمتطلبات السلامة المرورية أو تقصيره في المداومة على استكمال وصيانة وسائل التحكم المروري وتتأمين الحركة المرورية ليلاً ونهاراً في كافة مواقع العمل بالمشروع ومهندس السلامة مسؤول عن عمل كافة التسييرات اللازمة مع الجهات الأمنية ذات العلاقة للحصول على موافقها على خطط تحويل المرور المزقت واستصدار آية تصاريح لازمة بهذا الخصوص ويتحمل المقاول آية تبعات مادية أو قانونية تترتب على تقصيره في تأمين سلامة المرور وسوف توقع غرامة مقدارها خمسة الاف جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياجات اللازمة لتنظيم حركة المرور بالموقع هذا بالإضافة إلى حق الهيئة في توفير كافة وسائل تأمين سلامة المرور بموقع العمل على حساب المقاول دون حق اعتراض منه ويلتزم المقاول بتوفير اطمئنان ملابس تأمين السلامة لطاقم جهاز الإشراف ويتضمن ولا يقتصر على:

- ١- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) خوذة أمان.
- ٢- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) غطاء رأس خفيف مقوى بالبلاستيك وبها شريط عاكس وبلون مميز (برتقالي - أصفر - أزرق - رصاصي).
- ٣- عدد ٢٠ (عشرون فقط لا غير) صدري واقى .
- ٤- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) جاكيت شتوى .
- ٥- عدد ٥ (خمسة فقط لا غير) حذاء أمان بمقدمة صلب .
على أن تكون جميعها بخامات متميزة .

ب - المجالات

يجب على المقاول وعلى نفقة الخاصة الإحتفاظ طوال مدة سير الأعمال بسجلات لجميع التفاصيل لـكل ما يتم تنفيذه، وكذلك نتائج التجارب العملية وتقديم هذه السجلات في أي وقت للمهندس عندما يطلبها. يجب أن يحتفظ المقاول بسجلات دائمة للموقع لتسجيل سير تنفيذ الأعمال، ويجب أن يجعل هذه السجلات متاحة دائماً وأن يقدم نسخ منها في أي وقت يطلب منه ذلك، ويجب أن تشمل البيانات المسجلة لـكل يوم عمل وفقاً لنموذج البيانات الذي يعتمدته المهندس وتتضمن على سبيل المثال وليس الحصر ما يلى:

- التاريخ.
- حالة الطقس.
- بدء وانتهاء الأعمال لـكل مهمة.
- أسماء مقاولي الباطن وعدد العمالة التابعة له ونوع النشاط الحرفي وموقعه.
- تاريخ تسليم الرسومات والعينات ... إلخ وحالتها.
- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... إلخ) لأى من البتود وحالتها.
- المعدات
- طاقم العمل

ج - أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول توفير الأمان والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاولي الباطن، ويجب توفير مهندس سلامه وقاية (أمن صناعي) مدرب تدريباً جيداً لمتابعة مستوى التأكيد على ارتدائهم الأمان للعاملين والزي المناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... إلخ)، وإذا ثبت أن مهندس الأمان غير مناسب لوضعه فيجب على المقاول إستبداله بمهندس آخر يعتمدته المهندس.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممثل الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تتنفيذ الأعمال طبقاً لشروط التعاقدية.

ويبدأ التأمين بمجرد استلام الموقع مباشرة وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين لعدد (٤) أفراد بالشئات المبيتة:-

مهندس : ٧٥٠٠٠ (خمسة وسبعين ألف جنيه)



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سنبلا)

الشروط الخاصة

مساعد مهندس أو ملاحظ فني : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.

سائق معدة او سيارة ومن فى حكمهم ١٥٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد.

عامل عامدي : ١٠٠٠ (عشرة الآف جنيه) للفرد.

وعلى المقاول ان يقدم بوليصة التامين للهيئة فور استلامه لموقع العملية والا كان للهيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسئوليته دون ان تكون ملزمة بذلك.

ويجب على المقاول ان يقوم بالتأمين على ممثلي الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات او التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

د- الوصول للموقع

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثلي الهيئة والمهندس أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى موقع الأعمال الجارى تنفيذها.

هـ- انتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة أي مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة، كما يتကفل المقاول بتنظيف حرم الطريق وتثبيت وتهذيب الميل وتنظيف الموقع الذى يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقتها.

و- استلام المشروع وإختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقترن مع برنامج زمنى للفحوصات المطلوبة للإسلام وكافة اختبارات التشغيل لاعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإسلام. عندما يحين موعد الإسلام الابتدائى للأعمال المنتهية يقوم المقاول و خلال مدة زمنية محددة يصلح أية عيوب، وفي حال تختلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتقىيد الإصلاحات المذكورة بمعرفتها و تحصل التكاليف مع المصاريق الإدارية المتراكمة على ذلك من المستخلص الختامي، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنتهية تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو أية أعمال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ الطبقة السطحية أو أية تشطيبات فى وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى أذى أو تشوهى بسبب الأعمال الأخرى.

ز- الكشف على الأعمال


على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها، كما سيقوم المهندس المشرف بمراقبة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لخطة الجودة المقدمة من المقاول والمعتمد من المهندس وسيقوم بإجراء الإختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض أية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسهيلات الازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم فنية للقيام بالكشف والفحوصات العملية. على ان تكون طلبات بدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وفقاً للنماذج المرفقة ملحق رقم ٢.

ح- طلب الإسلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الإسلام بعد تجهيز العمل ، وسيقوم المهندس بالرد بنتيجة الفحص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، وينتحمل المقاول مسئولية إعداد وتوريد نماذج وطلبات الفحص وفقاً للنماذج الموحدة المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء بأى نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس.

طـ- المواصفات القياسية

تخضع جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات العملية لزوم ضبط الجودة لإشتراطات ومتطلبات المواصفات القياسية المذكورة بالبند رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كاملة منها بالموقع.



MARVEL

... ٢٠١٧٩

٩٣٩ ...

٣-٢٠٩

كـ- قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندسين

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أي أعمال يرى أن من حقه المطالبة بمتكلفتها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحدثة فينفع عليه الحصول أولاً على أمر كتابي من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من يمثله. وما لم يتم عملية القياس بشكل مواتف عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يعتمد بهذه القياسات. كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم الدفع عن أي أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

لـ- المخططات التفصيلية

حسبما يكون ضروريًا سيقوم المقاول بإعداد آية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتأكد أن كل من هذه المكونات يوضع في مكانه الصحيح.

مـ- التصريحات

- على المقاول تقديم كافية الرسومات التفصيلية لجميع عناصر المشروع بكامل تفاصيلها (لوحات + نوتة حسابية) وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنطقة المشرفة.

نـ- التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً واستخدامات الأراضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهني سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

هـ- المواد المستخدمة

يجب أن ترقى جميع المواد المستخدمة بكلفة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفي خطة ضبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد المنتجة أو مصنوعة بواسطة شركات معروفة، وتطابق جودتها مع المواصفات القياسية المتفق عليها.

وأية مواد يقدمها المقاول كبديل لمواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويكون قبولها مرهوناً بموافقة المهندس وإعتماد الهيئة، وتغير كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خاصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفنى اللازم طوال فترة الإستخدام.

ولن يتم اعتماد آية مواد للاستخدام بالموقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تضرها لأى نوع من أنواع التلف، أو تؤثر على خواصها وتخزن كافة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسق مع الموردين في وقت مبكر لبرمجة عمليات توريد المواد بحيث لا تتسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام المعتمد للمشروع.


آية مواد يتم استخدامها دون إذن كتابي أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض آية مواد مخالفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أى تأخير أو معانطة.

نـ- حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وهي حالة تلف أى منها يقوم بصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال. وفي حالة حدوث أى تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثرت سابقاً بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

نـ- ملء الحفر والجسات

فور استكمال أى جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أى حفر أو أماكن جسات هي ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطبقة، مع إزالة آية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.



خ - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة الازمة لاستكمال الأعمال، على أن يقدم المقاول خطة لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيذها، والمقاول مسؤول عن آية تلفيات ناتجة عن هذه المشاكل المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة مالكى الأرضى التى تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتى لا تعفى المقاول من مسئوليته عن هذه الأعمال أو عن آية اضرار ت Stem عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التظيمات المرورية

١- التقيد بأنظمة المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكافة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، ويعتبر سعر المقد مشمولاً بالالتزام التام بهذه الأنظمة. وعندما يكون هناك حاجة بموجب المواصفات أو حاجة العمل لوضع خطة التحكم لحركة المرور بسبب الأعمال أو بموجب ما تتطلب الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتقطعة يقوم المقاول وعلى نفقته إن لم تنص بنود العقد على غير ذلك بتوريد وتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتثبيت حاجز خرسانية متقللة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والمقبات الإصطناعية والأقماع والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية ويعتمد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنتهاء الحاجة إليها.

ب- مخطوطات تنظيم المرور المؤقتة

مع التوصيف التكامل لمراحل الإنشاء يقوم المقاول بإعداد رسومات ورقة تفصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندسين للموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المعنية الأخرى للإعتماد، ويتحمل المقاول مسئولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والملاك قبل الشروع في العمل.

ج- الحاجز المؤقت والأقماع البلاستيكية

يتلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة الحاجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى حيثما يلزم عند غلق الطريق كلياً أو جزئياً وكذلك إذاً فيها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في مناطق تنفيذ الأعمال، كذلك يقوم المقاول بتنفيذ عميات منها للإعتماد من المهندس. يقوم المقاول كذلك بنقل وإعادة تركيب هذه الحاجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتواли مراحله، كذلك يتم تزويد الحاجز المؤقت بمصابيح إنارة صفراء متواصلة (ثابتة أو متقطعة) (وميضية) (وتوضع لتحديد جوانب التحويلة لتحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصايب بحيث تبين الحاجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د- أعمال السلامة المؤقتة

يتلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة كل مايلزم لتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وباعتماد منه ويتم فكهها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ- أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء لإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة لتغذية فلى المقاول تنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويتحمل المقاول مسئولية تأمين مصادر الكهرباء الازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك المكابلات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقديمها للمهندس للإعتماد، كما يتلزم المقاول بالحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية الازمة ومن ثم إزالته بعد إنتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقتها.



و- حامل الربايات

يلتزم المقاول بتعيين أشخاص مدربين في الأماكن التي يحددها المهندس تكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيهه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تنفيذ الأعمال. ويتم تزويدهم بزيارات (ردادات) فنيوية عاكسة اثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.

رابعاً : تقارير الانشاء :

١- التقرير المبدئي :

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المقاول بتجهيز و تسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على وصف دقيق للطريق (المناسيب الطولية - القطاعات العرضية - المنحنيات الراسية والاقمية -) وكذلك اماكن انهيارات جسر الطريق (دواوير الانزلاق) وتقديم خطة العمل وأعمال التجهيز والاعمال المؤقتة وبرنامج المشتريات وتوريد المواد وفريق العمل والبرنامجه الزمني المفصل وطريقة التنفيذ لمراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة و خطة السلامة و الامن الصناعي. كما يتلزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمشروع الى اليبة او الجهات المانحة للتراخيص قبل البدء فى تنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتصميمات والمواصفات والاسس والاحوال النوعية التي يصدرها جهاز شئون البيئة للمشروع وذلك كله طبقاً لاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩.

يسلم مع التقرير المبدئي تقرير توضيف و توثيق الموجودات بالموقع المدغم بالتصوير المرئى (فيديو)، والتصوير الفوتوغرافي والذي يجب اعداده قبل البدء في العمل كما هو مطلوب بالبند الخاص بتوثيق المشروع من متطلبات الانشاء، وبشكل منتظم يقوم المقاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندس في اوقات محددة أو حينما يطلب منه ذلك. ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠ جنية عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئي.

ب- التقارير الشهرية والاسبوعية :

يقوم المقاول باعداد وتقديم عدد (٤ نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية) تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمه للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين ويتضمن الاتي :

- جميع الاعمال المنفذة والأنشطة خلال الشهر المنصرم.

- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (إن وجد) مع المبررات و خطة المقاول لمعالجة هذا التأخير.

- أي معوقات أو مشاكل خلال فترة اعداد التقرير.

- تفاصيل زيارات المستولين للموقع

- بيان بالمعدات وفريق العمل.

- تقرير نتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة .

- العمالة المستخدمة و آية تصميمات بالوظائف الرئيسية .

- خطة العمل للشهر التالي .

- تحديث البرنامج الزمني للاعمال .

تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .

علي ان يتم ارهاق التقارير الاسبوعية والشهرية المعتمدة مع كل مستخلص جاري وفي حالة عدم تقديمها يتم توقيع غرامة ١٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الاسبوعي و مبلغ ٢٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري.

ج- التقرير النهائي للمشروع:

في خلال ٢٠ يوماً من تاريخ شهادة اصدار اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسليم (٤) أربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals). يتضمن التقرير كافة سجلات أعمال الانشاء، ورسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية، وضمانات آية أعمال موردة وكافة بيانات المشروع ،



Page 9 of 14
MARVEL Engineering
C.R: 19039
T.C: 650-663-209

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط الخاصة

و يتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بمقاييس منظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لراجعتها و الموافقة عليها من قبل المهندس .

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings التفصيلية من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والاستشاري للأعتماد من المهندس المشرف و كافة جهات المراقب التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسليم (٥) نسخ ورقية ورقمية على أقراص مدمجة على ان توضح هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمراافق والاشتاءات والكباري طبقا لما تم تنفيذه على ان يتم تسليمها مع المستخلص الختامي ولن يتم الصرف الا في حالة تسليمها للمنطقة المشرفة على المشروع .

د - إعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلتزم المقاول بصفة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم التقاطها من قبل هنى متخصص أثناء وبعد التنفيذ لكافحة الأعمال التي يجري تنفيذها شهرياً ويحد أدنى ٢٥ صورة بمقاييس مناسب يقرره المهندس يتم تسليم ٢ نسخة منها كل نسخة في البوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري ، وعليه أيضاً تقديم ٣ نسخ فيديو كل ٣ أشهر عن تقدم سير العمل وكل صورة أو نسخة فيديو يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على النهجاتيف مع وضع ما يلى على ظهر الصور:

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم المقاول
- رقم الصورة
- وصف وتعريف الصورة
- وقت وتاريخ أخذ الصورة

وبتقى النسخة الإلكترونية للصور الالكترونية (أو النهجاتيف) لحين انتهاء كاملا المشروع مع تقديمها مع المستخلص الختامي ولن يتم الصرف الا في حالة تقديمها للمنطقة المشرفة على المشروع ، كما يجب الا يتم عرض أي من هذه الصور والمستندات إلى أي من وسائل الأعلام إلا بموافقة مسبقة من الهيئة.

خامسا : توثيق المشروع

بخلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمها مع تقارير الإنجاز الشهرية وبدون أي تكلفة إضافية فسيكون مطلوباً من المقاول إعداد ملفاً لتوثيق المشروع كاملاً بمراحله المختلفة بالتصوير المرئي (فيديو) والصور الفوتوغرافية موضحاً عليها البيانات المطلوبة لصور التقرير الشهري .

ويكون التوثيق بالفيديو ابتدأ من استلام الموقع حتى الانتهاء من كافة الأعمال بحيث يتضمن الملف تصوير مناطق المشروع كاملاً بالفيديو قبل بدء العمل لإظهار حالة ووضع الطريق ومشتملاته وكافة الموجودات وخاصة تلك التي قد تتأثر أو يتغير حالها من جراء تنفيذ الأعمال للرجوع إليها إذا لزم الأمر، ويتم تصوير نفس هذه الواقع بعد انتهاء الأعمال ويتم ترسيخ الصور بصورة ملائمة مع إعداد عرض حركي (Animation) لإظهار أعمال التطوير، ويتم تسليم عدد ٣ نسخ من ملف توثيق الموجودات بالموقع قبل بدء العمل مع التقرير المبدئي، ويسلم ملف التوثيق كاملاً مع الاستلام الابتدائي للمشروع أو حينما يطلبها المهندس.

سادسا : إنتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول وعلى نفسه بإزالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية موقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإنتماده، ويقوم المقاول بإزالة المنشآت المؤقتة والمأود الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس و إنتماد الهيئة ، كما يتكلف المقاول بتنظيف حرم الطريق وتبنيته وتهذيب الميول وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس و إنتماد الهيئة.

سابعاً: شمولية الأسعار

هذا العقد مبني على أساس الكميات المقاسة وفقاً لما يتم تنفيذه فعلياً بالموقع وسيتم الدفع عنها وفقاً للفئات المقدمة بالعرض المالى لبنياد الأعمال الموصفة بقائمة الكميات المعتمد من الهيئة، وتعتبر الأسعار المقدمة من المقاول شاملة كافة التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكر بأى من مستندات العقد أنها على نفقة أو يلتزم بها المقاول والتي يتحملها المقاول لإنجاز ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة بمستندات العقد بما فيها كافة الضرائب والتأمينات والدمعات والرسوم بمختلف أنواعها التي نظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

أ - تكلفة الإعداد والتجهيز

تضمن تكلفة الإعداد والتجهيز كافة التكاليف الالزامية لجمع المعلومات الموقعة، واستكشاف مصادر المواد واجراء الاختبارات المطلوبة عليها وكذلك اي اختبارات تم داخل مصر او خارجها و الالزامه للأعمال المقرر تنفيذها، والأعمال المساحية الأساسية، وعمل آية أبحاث تأكيدية ، وتكلفة الأعمال الموقعة ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول وممثل الهيئة والمهندس المشرف، وكذلك تكاليف أعمال الصيانة لمكاتب الموقع لمثل الهيئة وطاقم الإشراف طوال فترة التنفيذ، وتأمين الاتصالات وإعداد وتجهيز معمل الموقع، وإعداد وتجهيز وتشغيل محطات التشغيل من خلاطات وكسارات، وتوفير وتأمين المخازن والورش، والتزويد بالآليات والكهرباء، ونقل المعدات، ووسائل الانتقال وكافة التجهيزات الأخرى ، كما تشمل تكلفة استصدار آية موافقات نظامية او تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وثبت لفاتن المشروع المحددة بالمواصفات وإعداد الرسومات والحسابات التصميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings) ، و توفير الأكواب والمراصفات المطلوبة، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع. وتتضمن التكلفة ذلك وإزالة المنشآت المؤقتة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بمعرفة المهندس واعتماد المالك .

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسئول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمأوى والمعدات وتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات المؤقتة وإزالتها بعد الانتهاء منها، وتكلف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمطالبات الجهات ذات العلاقة، وتكلفة نقل المواد وإختيار العينات بمعلم الموقع أو المعلم المستقلة وكل مايلزم لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة. هذا وسيكون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحليل أسعار لتكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك .

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسئول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان الضمان وذلك إعتباراً من تاريخ الإسلام الابتدائي، ويعتبر سعر العقد شاملة تكلفة المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى

المقاول مسئول وعلى نفقته القيام بالأعمال التالية:

- إختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمطالبات العقد.
- أعمال إزالة المخلفات وتسويه الموقع وتهذيب الميل.
- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المروضه من المهندس أو الهيئة)
- آية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو هي الإجازات الرسمية .
- أعمال ومهامات ومستلزمات الأمان (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتصاريح الالزامه ل مباشرة العمل)
- تكلفة استصدار الضمانات البنكية.
- حماية المرافق والخدمات القائمة.



* إعداد الرسومات حسب المندى (As built) لبنيود العمل المختلفة.

* بواحرن التأمين بكل اذنها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد.

ثالثاً : مدة العقد

يلزم المقاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ٨ شهور ، وتسرى هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلياً أو جزئياً إلى المقاول بموجب محضر كتابي موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول .

تاسعاً :- التزامات المقاول عن الاعمال الاستشارية

- في حالة زيادة مدة تنفيذ الاعمال يتحمل المقاول دفع تعاب استشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد في حالة التأخير بسبب المقاول.

ملحق رقم ١

نموذج رقم (١) : الحد الأدنى من المعدات الازمة للمشروع

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل في أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومتانة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصرّف باستخدامها

العنوان	المقدار	النوع
١	مختلط خرسانه مركزيه أو تموطيكيه سعه لا تقل عن ... طن / ساعه جديده أو بحاله ممتازه لا يزيد عمرها عن ٢ سنوات على ان يقدم المقاول شهاده معاييره من أحد الجهات المعتمدة قبل البدء في تنفيذ وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد وتحدد المعاييره كل ستة أشهر	مجمع الخلطات (إن وجد)
١	مغسله مواد	
٢	ميرز مياه خلط	
١	معلم خرسانه	
٢	مايكينه إناره خروج لا يقل عن ٥٠ ل/وات	
١	وشن إنقاد	أعمال التحويلات وتأمين مستخدمي
٢	سكلارك	الطريق (حسب المشروع)
١	لودر	
طبقاً للخطة المعتمدة من المهندس	مهمات وادوات خطة السلامه المرويه	
٢	رافع اتريه لودر	
٢	موزعات مياه (تنك مياه سعه لا تقل عن ١٥ طن)	
٢	جريدر	أعمال الآتية
٢	هراس ترية	
١	بلدوزر على جنائز	
٨	عربة قلاب جديد أو بحاله ممتازه	
٢	لودر	
٨	عربة قلاب	أعمال الأساس (إن وجد)
٢	تنك مياه	
٢	جريدر مزود بحساس ليزر جديد أو بحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	
٢	هراس أساس حديد وزنه في حدود ٣٤ طن جديد أو بحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	



Signature

MARVEL
C.FI: 19039
T.C: 650-663-209

نوع البند	نوع المعدة	العدد
جرار زراعي مزود بمحكمة		٢
ضاغط هواء		٢

- على المقاول تقديم كشف بالمعدات والآلات المملوكة للشركة مبيناً الآتي :-
- نوع ووظيفة المعدة ونموذجها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
- كفاءة المعدة وسنة الصنع وحالتها الراهنة .
- التاريخ المتوقع لتواجد المعدات بأنواعها المختلفة بالموقع وقتاً لخطة عمل المقاول .
- يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتوفيقاتها بدقة فور استلام الموقع بمعرفة المهندس على ضوء جدول الكميات والبرنامح الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أيّاً من هذه المعدات أو إستبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار أيّة معدات أخرى إضافية قد يراها ضرورية لاستكمال الأعمال ولا يتم خروج أيّ معدة من الموقع إلا بتصریح من المهندس
- لا يتم السماح بالعمل في المشروع الا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقاً للبرنامح الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء اعلاه يتم خصم مبلغ ١٠٠ جنيه

(الف جنيه فقط لا غير) كقيمة متوسطة عن كل يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة. ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب الفقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

تابع ملحق رقم ١

نحوذ رقم (٢) ذريعة العمل

الاسم	الposition	الاستمرار
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١ سنة
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٥ سنة
٤. مدير السلامة الوقائية	١	١ سنة
٥. مهندس تنفيذ طرق	١	٥ سنوات
٦. مهندس صيانة (ميكانيكا وكمبيوتر)	١	٥ سنوات
٧. مهندس تخطيط وبرمجة زمنية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩. حاسب كميات	١	٥ سنوات
١٠. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
١١. مساح	٢	٧ سنوات

- يتم حصول مهندسو التنفيذ والمواد والمساحين على الدورات التدريبية المناسبة لتخصيصهم في مركز التدريب التابع للهيئة العامة للطرق والكباري .
- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وفقاً لمطالبات العمل والبرنامح الزمني




 MARVEL
 ٢٠٢٠١٢٢٩
 C.R: ٢٩٠٣٩
 T.C: ٦٥٥-٦٦٣-٢٠٩

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

الخط الثاني (الفيوم/بنها سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط الخاصة

يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يوميا في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس ومبلاع ٥٠٠ جنيه (خمسمائه جنيه فقط لا غير) يوميا كقيمة متوسطة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

ملحق رقم (٢)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد الأدوات المكتبية اللازمة للعمل طبقاً للإعداد الموضحة بالجدول أدناه وطبقاً لقائمة الموصفات توافق عليها الهيئة العامة للطرق والكباري على أن يتم فحصها واتخاذ الإجراءات اللازمة عن طريق الإدارة العامة لمركز المعلومات بالهيئة على أن يتم تسليمها للمخازن وذلك خلال مدة المشروع وتوضع غرامة قدرها ٤٠٠٠٤ جنيه (أربعون ألف جنيه) في حالة عدم التوريد لمدة المشروع.

العنوان	الكمية
٣٠	كرتونة أوراق - A4

MARVEL
PRINTING
C.R. 19039
T.C. 650-663-209



الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة إلى جانب كل منها مالم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يؤول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعنى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس :

يعنى أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطياً صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المؤقتة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إلهازها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تعنى الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولاعتنی المزود أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعنى المخططات المشار إليها في العقد أو آية تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطياً من وقت لآخر.

٩. الموقع :

يعنى الأرضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع.

١٠. الموقعة :

تعنى الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

ثانياً - المفردات والجمع :

تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا طلب النص ذلك.

ثالثاً - العناوين والمواضيع :

إن العناوين والمواضيع الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

المادة رقم ٢ : (المهندس وصلاحياته الممنوحة)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص واختبار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية وكذلك ليس له أن يقوم بآية تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد.

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط العامة

وللمهندس من وقت آخر أن يفوض ممثله خطياً بممارسة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطه به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخطى وتعتبر التعليمات والمواصفات المكتوبة الصادرة عن ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض المعطى له ملزمة لحكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعى دائماً ما يلى :

- أ- يلتزم ممثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال 24 ساعة من تلقيه اخطار المقاول كتابة بطلب الفحص كما يلتزم باعتماد تقارير جودة الاعمال المنفذة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصير أو عدم استجابة ممثل المهندس خلال 48 ساعة فعلى المقاول ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بالبيئة بالفاكس وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال .
- ب- إن تقصير ممثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بهدمها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستدات العقد.
- ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أثناء التنفيذ يتم الرجوع إلى قطاع التنفيذ والمناطق

المادة رقم ٣ : (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وترتبط عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الأخذ بمسئوليته المتعاقد عن تقييد العقد ، كما لا يدخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق طبقاً لنص المادة رقم (٩٢) للأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية.

المادة رقم ٤ : (التعاقد من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتتفيد جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك ، ولا يحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتتفيد جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك ، على أن هذه الموافقة لا تغفي المقاول من المسئولية والإلتزامات المتترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول مسؤولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقداً من الباطن بمقتضى هذه المادة .

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على ما يلى :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وصيانتها
- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المزفقة ما لم يرد نص على خلاف ذلك .
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما ذامت الحاجة إلى تقديمها منصوصاً عليها صراحة في العقد أو يمكن استخلاصها منه عقلاً .
- تقديم الهيئة للمقاول المخططات المبدئية (Tender drawings) ضمن مستدات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على تفنته خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة يأنهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعداد التصميم وجدول الحكميات المعدل حسب الحكميات الفعلية المتوقع نهوضها على الطبيعية وتقديمها للهيئة للمراجعة والاعتماد .

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

- أ- اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتتفىذه ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي بحسبما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .



ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز المقاول استعمال أحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقته إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.

المادة رقم ٧: (حفظ المخططات)

أ- يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله . وعليه كذلك إخبار المهندس أو مثل المهندس بموجب إشعار خطى وقبل مدة كافية بحاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات الازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب- يتبع على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتبع عليه الإحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكواود المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتفتيش والإستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨: (الأوامر التنفيذية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن المهندس الصلاحية في أن يزود المقاول من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بآية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل متقن وسلام بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يقيدها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكيارات المقررة وفقاً للتصاميم ورسومات العقد المعتمدة من الهيئة أو تقصاً أو تغييراً في المواد ونوعيتها يترتب عليها زيادة أو نقصان في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التينظمها تطبيقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعةها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المأثلى لها في فئات الأسعار بالقائمة الموحدة و يتم الاتفاق على أسعار أي ينود يتم موافقة السلطة المختصة على استحداثها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول.

المادة رقم ٩: (معاينة الموقع)

اقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة التافية للجهالة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:

- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيبها وتشغيلها.

- طبيعة وظروف الطريق والمرات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة.

- المساحات المتاحة للأعمال المزفقة في الموقع وأماكن التثبيت الازمة وموافق المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

- المناسبات المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والاحوال الجوية لوقع العمل.

- حجم وكميات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنفذ على الطبيعة.

- طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة.

- التحقق من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تسيقه مع الجهات المعنية بتلك المراقبة وتعريفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر وإصلاح أي ثغرات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد إستكمل كافة المعلومات حول الموقع وتأكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكيارات وفئات الأسعار تكفي لتفطير جميع التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متقن وسلام.

المادة رقم ١٠: (مراجعة التصاميم)

أولاً : الطرف الثاني مسئول عن مراجعة التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكمال تفاصيلها وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها

في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ وهو مسئول أيضاً عن جميع التصاميم المبدئية والنهائية كما لو كان هو من تقدم بها إلى المالك منذ بدء الدراسة الأولية للمشروع.

ثانياً: على الطرف الثاني القيام بتحقيق الترابة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستدات العقد في موقع الكباري والمرات السنوية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات الترابة ونتائج الاختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث الترابة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

ثالثاً: على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث الترابة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث الترابة التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبة والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

المادة رقم 11 : (تنفيذ الأعمال)

أولاً: على الطرف الثاني أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يقييد بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

ثانياً: يلتزم المقاول بما يلي:

-أن تكون المواد المستخدمة سواه المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستدات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتجزئة القياسى وبالنسبة للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية التي يحددها المهندس الشرف على التنفيذ.

-اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة بتنظيف الموقع أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والمقاييس واللوائح الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم 12 : (البرنامج الزمني المفصل وأولويات التنفيذ)

يلتزم الطرف الثاني فهو توقيع العقد أن يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمناً كافة مراحل التنفيذ وخطه التجهيز والإخلاء وجداول العمالة والمعدات والتడفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول المكميات الفعلية المعدل وأسبوع قبل نهاية الإخلاء) موضحاً به طريقة العمل وأولويات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسئول مسئولة كاملة عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فروق الأسعار كما أنه مسئول عن تحديد ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملاً ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً وبوضوح فيه بخلاف المسار الحرج لكافحة الأنشطة وندة تجهيز الموقع والأعمال المؤقتة الازمة لديه التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن والتشطيبات، وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل وبرنامجه تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يعتبرها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في صيغتين: صيغة الخرائط البيانية الخطية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص ممعقسط بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع التفاصيل الازمة بالأنشطة الموقعة، وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس آية معلومات تفصيلية خطية يطلبها المهندس وتعلق بالترتيبات الازمة لإنجاز الأعمال المؤقتة التي يزمع المقاول تقديمها أو إستعمالها



الشروط العامة

أو إنشائها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأعمال الإنشاء والتجهيز لكافحة الأعمال الدائمة بكل جلاء.

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول وكذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بقدر التدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتصصيل الكافي ليتمكن المهندس من تدبير مدي توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالتقارير الشهرية أن يقدم تقريراً مراجعاً للتدفق النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك.

وإذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التدفقات النقدية حسب المواعيد المحددة ، فسيتم تطبيق غرامة تأخير .

وفي حال عدم إمكانية تدبير المواد البيوتومينية نتيجة عدم قدرة الجهات السيادية على تدبيره فإنه يجوز للمقاول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتدفقات البيوتومينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان تتحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلتزم المقاول بما تراه الهيئة في هذا الخصوص.

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالموقع)

على المقاول تعيين ممثلاً له (مدير المشروع) يكون موافقاً عليه من قبل المهندس للقيام بمتابعة والإشراف اللازم والكامل على تنفيذ الأعمال أثناء العمل وبعده بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً للوقاء بالتزاماته التعاقدية بشكل متقن وسلام، وعلى المقاول أو ممثله (المقبول خطياً من قبل المهندس) أن يكون مقيماً بصورة دائمة وتابتاً في موقع العمل وأن يخصص كل وقته للإشراف ومتابعة تنفيذ العمل.

ويحق للمهندس استبعاد ممثل المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالإلتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمجرد تسلمه إشعاراً خطياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالنيابة عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله . وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخالصة .

المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول - وبعد موافقة المهندس - تعيين الأشخاص المنوط بهم شغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب الفني العدد الكافي من المهندسين والمساعدين الفنيين ذوي الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المنوط بهم ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين والفنين ذوى الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متقن وسلام.

ثانياً : للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعرض ويطلب من المقاول أن يسحب هؤلؤاً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو بأي شأن يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سيء السلوك أو غير كفء أو مهملاً في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطية وعلى المقاول أن يستبدل بأسرع وقت ممكن أي شخص يجري سحبه على النحو المبين أعلاه بديل يوافق عليه المهندس.

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى أن يتلزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم.

المادة رقم ١٥ : (تحديد موقع الأعمال)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسلامة وربطها بالنقاط الأصلية والخطوط والأبعاد والمتاسيب الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن آية فروقات يكون من

شأنها تتنفيذ الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والأدوات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن.

وعليه أن يصحح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسيب على نفقته الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لتقدير المقاول في مراجعتها والتتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لوقع العمل نهاراً وليلًا وتقدم جميع لوازم الإنارة والحماية والراقبة لجميع مستلزمات الطرق والمشاهد القائمة في موقع أعمال المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو آية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : (اعتام المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)

أولاً : المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإسلام النهائي، وعليه أن يتخد كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل أو الفيضان أو السقوط أو الانهيارات أو الحريق أو انفجار يحدث بسبب لعم أو آية مواد خريبة فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندس لاعتماده من الهيئة ، ويجدر للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العطلة طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبول الهيئة.

ثانياً : المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تلفزيونية أو إشارات أو مياه أو صرف أو أي خطوط مرافق أخرى تابعة للهيئة أو تبيع جهات خارجية ويجب على المقاول تنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.

ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تفزيذ للأعمال أو صيانتها بدون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندس.

المادة رقم ١٨ : (التأمين على المشروع)

أولاً : بما لا يتعارض مع ما ورد بأى من مستندات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتمل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، وتشمل تلك الأعمال المنجزة والموقتة والتجهيزات والمواد والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاول الباطن بما لا يقل عن القيمة الكلية لإعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف الهم وزالة الانقاض والأجور المهنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين سارياً اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة اكتمال الأعمال ليؤمن تغطية آية خسارة أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو ناجمها عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي.

ثانياً : على المقاول استصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير على المقاول واستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأى من مهندسي المالك أو المقاول تكون ناتجة من جراء تفزيذ الأعمال موضوع المطلب.

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث لطرف الأول خلال ثلاثون يوماً من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرةً و حتى الإسلام الافتراضي للعملية ، وتقسم عمليات التأمين هذه إلى احتساب التأمين المصري وتأمينه وتأمينه على المقاول الذي يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص حاري للمقاول إلا بعد تقديمها له وذلك الوثائق وتوقيع غرامة تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

على المقاول المستند إليه العملية تقديم تأمين نهائي قدره () جنيه يقترب بـ (٥٪) عن

توقيع العقد

Page 6 of 14



MARVEL

C.R. ٢٠٣٩

T.C: 650-663-209

المادة رقم ١٩ : (الأثار والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الأثار والبقايا المتحجرة أو العملات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصريف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدمي المقاول أو آى أشخاص آخرين غيرهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأى من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند اكتشافه أى من هذه الاكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسئولية حراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تكبد تكالفة نتيجة امتثاله لتلك تعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتبة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أى تعويض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير ويدون إلزام على المالك.

المادة رقم ٢٠ : (استخدام العمال)

المقاول مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأميمات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يتلزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية الازمة أثناء تنفيذ الأعمال، كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحبلولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشفب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المجاورة للعملية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الامتثال الكامل لقوانين العمل والتأميمات الاجتماعية والضرائب والإحتياطات والشروط الازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لنفي بكل الإحتياطات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كشفاً تفصيلياً يبين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات يطلبهها المهندس أو ممثله والمتعلقة بالعمال أو بمعدات التنفيذ.

المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة


يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لآلية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر.

ولا يعن فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأى حال المقاول من مسئولية في التأكد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الإلتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا ولن يعفى المقاول بخطة ضمان الجودة من أى من واجباته أو مسئoliاته، ويقوم المقاول بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أى جزء من الخطة وطلب تنفيذ أى إجراء تصحيحى.

فحص المواد: يجب الإلتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات وإعتماد استعمالها بالموقع، وعلى المقاول أن يرفع من الموقع أى مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس، ويتحمل المقاول أية نفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى/أو من أماكن الإختبار على أن يتم اجرائها في الأماكن التالية:

-معلم الموقع.



الشروط العامة

- المعامل المركبة للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمراجعة لمعلم الموقع وتعد المعامل المركبة بالهيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات توكييد الجودة.

ـ أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركبة للهيئة إذا إقتضت الحاجة إلى ذلك.

ـ تعتبر نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية وملزمة لطريق العقد، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه الفحوصات وتحصيم النفقات كاملاً مضافاً إليها ٢٥ % كمصاريف إدارية لصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخوا للموقع)

للمالك أو المهندس أو لأي شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجرى فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات الازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة الازمة لمارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تفطيته بأعمال أخرى تالية)

أولاً: لا يجوز تفطية أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، وعلى المقاول أن يتبع الفرصة الازمة للمهندس أو لممثله لفحص وقياس أي عمل ستجري تفطيطه أو حجبه عن النظر، وعلى المقاول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعاراً خطياً بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقاول بذلك.

ثانياً: على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو جزء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خللها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.

المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال والمأود المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:

ـ إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

ـ الإستعاذه عن تلك المواد بمأود صالحة ومناسبة.

ـ إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفه المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجور الازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع ب تلك النفقات مضافاً إليها ٢٥ % على المقاول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول اذا لزم الأمر وبناء على أمر خطى من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول أثناء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضروريًا، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الخصوص.

المادة رقم ٢٦ : (بدء وانتهاء الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير وإنهاء من تنفيذها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند تقدير أي تمديد لوقت



الشروط العامة

الإنتهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحساب تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استحداثها بناءً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقف الأعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المتمثلة في الأمطار الغزيرة والشبوررة الكثيفة والسيول وغيرها من الظروف الفيورية وذلك كله بناءً على تقرير فنى للاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧ : (استلام الموقع وحياته)

أولاً باستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقيد بأى مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجرى بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطي بالبدء في الأعمال وفقاً لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة إستلام الموقع جزئياً فعلى المقاول برمجة أعماله وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم ب تقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطى.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للاقتراحات المقدمة من قبل المقاول ويعتمدما المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقته الخاصة.

ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفقته الخاصة سياجات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً: تعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حياته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذة كافة الاحتياطات وعوامل السلامة الازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنها)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليميه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تطبيقاً القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كما لا يتم صرف فروق أسعار عن آية أعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا وتحمّل المقاول أتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للغرامة ، وتحسب هذه الأتعاب على أساس ما يقضى به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :


أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطيء في سيره أو وقته كلياً لدرجة يرى منها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنها.

ب- إذا أنسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعادل لتنفيذه من الباطن بدون إذن خطى سابق من صاحب العمل.

ج- إذا أخل المقاول بأى شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انقضاء خمسة عشر يوماً على اخطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح .

د- إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبتت إعساره أو صدر أمر بوضمه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطاركتابي دون حاجة لإتخاذ آية إجراءات قضائية أو خلافها. ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عاليه أن يعجز على المواد والآلات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره دون ان يكون مسؤولاً عن اي تلف أو نقص يلحق بهما من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن يستد الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى مهما كانت الأسعار والتكميل وان يرجع على المقاول بجميع ماتكبده من خسائر أو أضرار من جراء



سحب العمل وإذا لم يكفل الضمان النهائي لتغطية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بذمة المقاول ويتحقق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول عن دفع هذا الفرق رغم اخطاره ككتابه أن يبيع تلك المواد والمعدات والآلات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لاستيفاء حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩ : (الإسلام الابتدائي والنهايى والحساب الختامى)

الإسلام الابتدائى :

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال واستلامها إسلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مندوبيه المفوض وبحضور محضر عن عملية الإسلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويسلم المقاول نسخة منه ، هذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع إجراءات الإسلام الابتدائي.

وإذا كان الإسلام قد تم بدون حضور المقاول رغم اخطاره كتايباً يتم إثبات الغياب في الحضور، وإذا تبين من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك باستعداده للإسلام موعداً لإتمام إنجاز العمل ويدعوه فترة الضمان، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتفق على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في الحضور وينجح الإسلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تفديتها أو إصلاحها ويختبر المقاول بذلك. تقوم لجنة الإسلام الابتدائي بتقدير النتائج المعملية للعينات الماخوذة بمعرفتها وشكلاً الاختبارات التي تمت اثناء التنفيذ وفقاً للكود المصري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهندس / رئيس مجلس الادارة بتاريخ ٢٠١٦/٥/٢٣ بخصوص تقدير الاعمال الخرسانية لمستلزمات الطرق.

الحساب الختامي : بعد إسلام الأعمال إسلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداده ما يستحق من تأميمات يتم تسوية الحساب الختامي، يقوم المالك بصرف النسبة الموجبة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً وبخصوص من هذه القيمة ما يكون قد بقي من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو آية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

- يتم صرف المستخلصات الختامية بعد الانتهاء من إجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تقديمها للمنطقة .

الإسلام النهائي : قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك أو من يمثله وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمييزاً للإسلام النهائي، ومن أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إسلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندس أو من ينوب عنه بتحريره من عدة نسخ حسب الحاجة ويجري التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم ويعطى للمقاول نسخة منه.

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإسلام الابتدائي يرجح الإسلام النهائي وتتمتد بذلك فترة الضمان لحين إسلام النقص أو إصلاح العيب أو إصلاح الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحددها اللجنة ، فإذا انتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للمالك حق إجراء الإصلاحات الازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته وخصم قيمتها حسب التكلفة الفعلية مضافة إليها ٢٥ % مصاريف إدارية لصالح الهيئة من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ.

- عند إسلام الأعمال إسلاماً نهائياً بعد انتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي.

المادة رقم ٢٠ : (فترة الضمان وأصلاح العيوب)

مدة فترة الضمان سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الابتدائي للاعمال وحتى الإسلام النهائي. وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ آية أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطياً أثناء فترة الضمان أو عند الإسلام النهائي.

وعلى المقاول عند انتهاء فترة الضمان أو بأسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الإسلام وهي بحال من الجودة والإتقان يرضي بها المالك ولا تقل عن الحالة التي كانت عليها عند بدء فترة الضمان.



Ministry of
Transportation
Engineering
OCT ٢٠٢٣
T.T.C. ٣٠٦٦٣-٢٠٩٩

الشروط العامة

وفي حال إخناق المقاول عن القيام بأى من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس فللهالك الحق في تقدير هذا العمل بمعرفته أو بواسطته مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ مستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٢١ : (التعديلات والإضافات والإلغاءات)

أولاً : يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من الهيئة.

ثانياً : للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسياً، على لا يردي هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد وفي حال موافقة الهيئة على تجاوز الكميات الفعلية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تقدير ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد مهما بلغت تلك الكميات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بند لا يوجد مثيل لها بقائمة الكميات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندس والمقاول بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة وتعبر ثبات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً : على المقاول أن لا يجري أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد من الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (المعدات والأعمال المؤقتة والمواد)

أولاً : تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والمواد التي قام المقاول بتقديمها وجلبها للموقع مخصصة كلياً لإنشاء وإنصاف الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوغ للمهندس الإمتاع عن إعطاءه الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، وإن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة المعدات التي ستستخدم في هذا الماده والتصریح باستخدامها.

ثانياً : على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتقطيف الموقع.

إن هذه المعدات والآلات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا تبين أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بذات العمل وبنفس الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يتحقق للمهندس اتخاذ الاجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لاستكمال العمل وخصم كاملاً قيمة هذه الإيجارات من مستحقات المقاول مضافة إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمواد : يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمه طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللهالك حق تطبيق القراءات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تختلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول ولا تخفي تلك القراءات المقاول من مسؤولياته أو من القراءات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخير الأعمال ، والمقاول مسئول عن زيادة هذه المعدات وتؤمن ما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتفطية أي تأخير في معدلات الإنجاز.

الشروط العامة

وتكون معدات الإنشاء والمواد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للنوعية والسمعة والقوة والكمية وبالتصميم والإنشاء والتشغيل المحددين في التعاقد أو اللازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد وأى أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، ولن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئولة.

المادة رقم ٢٣ : (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة آية بنود يلزم استخدامها نتيجة آية مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستدات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للثبات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للثبات والأسعار مدعاً بمستدات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعمالة والمواد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي آية تكاليف أخرى كالصاريف الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٢٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تقييدها ووفقاً للثبات السعر المحدد لكل بند من بنود الأعمال الموصفة بمستدات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة فيما بلغت تلك الكميات دون مفاوضة أو زيادة في سعر البند المحدد بالعقد تطبقاً لنص المادة رقم (٤١) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٢٥ : (طريقة القياس)

يجرى قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في آية من مستدات العقد، وللمهندس الحق في آية وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقدنه قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعل المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٢٦ : شهادات الدفع الخارجية (المستخلصات)

١- يجوز للهيئة أن تصرف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب لاتتجاوز عشرة في المائة (١٠٪) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل ضمان ينكي بنفس المبلغ وستوثيق بالشخص من مستحقات المقاول بنفس النسبة .

٢- تقوم الهيئة بصرف إستحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فيها ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادق عليها المهندس ويتم الصرف تطبيقاً لنص

المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على أن يتم صرف المستخلصات بنظام الدفع الإلكتروني وعلى الشركة أو المقاول التي يرسي عليها العطاء تقديم رقم الحساب الخاص بها و الذي سيتم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من ست تسع إلى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحقة لها ومصحوبها بالمستدات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقديم الأعمال خلال هذا الشهر ودفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب العملية.

ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض أو خصم قيمة آية من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك كلـه بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة .

الشروط العامة

- ويكون للبيئة سلطة إنحصار أو التغليف أو الخصم حسب الحالة من قيمة أنى مستخلص جاري أيضًا إذا رأى أن المقاول لا يقوم بأى من مسئولياته التالية التي تتضمن ولا تقتصر على:
- استكمال التجهيزات الموقعة بما فى ذلك مكاتب وانتدابات المهندس ومعلم الموقع وتتأمين المكابد الفنية.
 - التقصير فى سداد إلتزامات العمال أو مقاولى الباطن.
 - تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد.
 - تقديم أو إعادة تحديد البرنامج الزمنى للتغليف شاملاً جداول التوريدات وجداول التدفقات التقديمة طبقاً للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط.
 - تقديم التقارير الشهرية أو ملحقاتها.
 - الالتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة.
 - تقديم أو تجديد وثائق التأمين.
 - التقيد بأنظمة السلامة والمروء أثناء التنفيذ.
 - تصرف للشركة التى يرسو عليها العطاء قيمة رسوم الكارتات والموازين المحددة بلائحة الشركة الوطنية لإنشاء وتنمية وإدارة الطرق وطبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لأسعار الطرق.

المادة ٢٧: (شهادات الدفع لتعويضات فروق الأسعار)

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات رفماً أو خفضاً بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المطارات الفنية أو الاستاد المباشر بحسب الأحوال، مع مراعاة البرنامج الزمنى للتغليف وتعديلاته الذى يتفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فأكثر على أن يقوم المقاول في عطاء بتحديد العاملات التي تمثل أوزان عناصر التكلفة للبنود الخاصة للتعديل وهي : الاسمنت - حديد - الدولار وتبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والإجراءات المتبعة في هذا الشأن ومعادلة تغير الأسعار وأشتراطات تطبيقها

- على المقاول تحديد عاملات عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي الاسمنت وحديد والدولار فقط ضمن عرضة الفني من واقع نشرة الارقام القياسية لاسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء او غيره من الجهات الأخرى المحايدة . وعلى المقاول أيضًا تقديم نشرة الأسعار المذكورة عالية في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.
- يحاسب المقاول على التعديل في الأسعار رفماً أو خفضها بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المطارات الفنية أو الاستاد المباشر بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الزمنى للتغليف وتعديلاته الذى يتفق عليه الطرفان على أن يقوم المقاول بتحديد عاملات عناصر التكلفة لكل من العناصر الخاصة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمنى المقدم من المقاول مع عطاؤه الفني .
- في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الأسعار المذكورة بالبندين السابق او عدم التزامه بتقديم عاملات عناصر التكلفة ضمن المظروف الفني يتم استبعاد العطاء.

يحاسب المقاول على فروق الأسعار رفماً أو خفضها خلال ستين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المطالبة يتم خلالها مراجعة وصرف تلك الفروق، ويجب احتساب أولوية المتعاقد في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المعاdale على باقي العطاءات الأخرى.

المادة ٢٨: (المسئولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستندات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ إنقضاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام باستكمال أي عمل لا يزال ناقصاً في التواريخ المحددة بشهادة الإسلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو الضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك أو نيابة عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينوبه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معمولاً بهذا التاريخ.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (الفيوم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط العامة

وإذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على نفقة المقاول، جاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاف إليها ٢٥ % مصاريفإدارية.

المادة رقم ٣٩ : (المواد البيتمينية والسوالر)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمينية والسوالر فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تدبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول

وقيامه بتدبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يتلزم بما يلي :

١. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمينية والسوالر بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبترول أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعلياً ويقوم الطرف الأول بمطابقة مسحوبات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فإن الطرف الثاني يتحمل وحده آية أعباء مادية يحددها الطرف الأول أو قانونية تترتب على سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل الموكلا إليه بموجب هذا العقد.
٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحوباته من المواد البيتمينية والسوالر مقدماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشركاتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ آية مصروفات نقل أو أعباء مادية وقعت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكميات التي طلبها الطرف الأول لصالحه من المواد البيتمينية والسوالر.
٣. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد واحتراطاته من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني آية أعباء مادية أو قانونية تترتب على تأخر تنفيذ أعمال العقد بسبب يكون ناتج عن تقاعسه في سحب المواد البيتمينية والسوالر اللازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للعقد والبرنامـج الزمنـي المعتمـد من الطرف الأول ، وفى كل الحالـات فإن الطرف الثاني مسـئـول مسـؤـليـه كـاملـة من تـدبـيرـكـافـةـ إـحتـياـجـاتـهـ وـتـنـفـيـذـهـ فىـموـعـدـالـمـحـدـدـ وـالـبـرـامـجـ الزـمـنـيـةـ وـالـلتـزـامـ بـمـدـةـ العـقدـ .

المادة رقم ٤٠ : (الضرائب والرسوم)

يلتزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقاً للقوانين السارية في الدولة، ويجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في آجالها المحددة ومقاديرها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤١ : (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة المنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه www.Etenders.Gov.eg . وذلك للمقاولين التي تتوفر لديهم بيانات ومعايير التحقق من توافق شروط الكفاءة الفنية والملاحة المالية وحسن السمعة لهم والتصنيف المطلوب للمقاولين في مقاولات الاعمال وشهادات مزاولة النشاط ذات الصلة على أن يكون التصنيف للشركة لا يقل عن الفتـنـةـ (ـBـ)ـ بـطاـقةـ التـشـيـيدـ وـالـبـنـاءـ

المادة رقم ٤٢ : (مدة سريان العطاء)

تكون مدة سريان العطاء ٩٠ يوماً من تاريخ فض المطارات الفنية .



المواصفات الفنية

المواصفات الفنية

أولاً : أحكام عامة

١. الأكواب والمواصفات

- كما ورد بالشروط العامة فسوف تتفق الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواب والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مستولاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للأكود تكون في حدود المواصفات:
- الكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية . والكود المصري ليكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات .
 - والكود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
 - المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري (٩ مجلد)
 - المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
 - مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
 - آية أكواب أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواب والمواصفات المذكورة عاليه.

٢. الأشعار:

يعتبر سعر العقد شاملًا لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الاتصال السلكية واللاسلكية والتحولات والتنظيمات المرورية وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساجية والتجميلية وجميع المواد والعملات والمقنيات والأدوات والمهامات وكافة التسييرات اللازمة لحماية الخدمات القائمة واستبدال التصاريح والموافقات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات الالزامية لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك صيانتها والحفظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإستلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر بأي من مستدات العقد أنه على نفقة المقاول .

كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والمتغيرات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة مثل هذه النوعية من المشروعات .

٣. الإضافات والحدنف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أي تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغييرات في تفاصيل البناء بما في ذلك التغييرات في ميل الطريق أو الإنشارات أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه، وهذه الزيادات أو التخفيفات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تتفق من الضمان ويلزم المقاول بقبول العمل بعد تغييره كما لو كان جزاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تعويضات.

٤. إزالة العلاقة والانشات والتخالص منها:-

على المقاول بعد التسيير مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الأنابيب أو المرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الاتفاق على أسعار البند المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالتها أو ترحيل تلك العلاقة بين المهندس والمقاول والهيئة.

٥. التنظيف النهائي:-

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الإسلام الابتدائي) يقوم المقاول على نفقة الخاصة بتهذيب الميل وتنظيف الطريق والمتلكات المجاورة التي تغيرت معالمها أو شكلها بسبب العمل من جميع الأنماض والمواد الزائدة والأعمال الشكلية المؤقتة والميامي والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بأنواعه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.

٦. ملخصات المهندس:-

تأكيداً لما ورد بالملادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل النجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة.



٧. التفقد بالمواصفات والرسومات:
○ المقاول مسؤول عن مراجعة التصميمات الهندسية (قطاع طولى - مستطيل انتشى) بكمال تفاصيلها وعلى حسابه وليبية المراجعة والاعتماد عليه تعين الكسادر النهائية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية اختطا، أو ملاحظات يسكنها في الرسومات أشارت للتنفيذ.

○ على المقاول القيام بابحاث التربة التكسيدية وظنا ما هو مجرد بمستدات العقد في مواقع الكباري والمارات السفلية والمشابك التي تأخذ التكسيد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يشخص وصف كمال المطبقات التربية ونتائج الإختبارات في الموقع والعمل والتتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشكوى إلى أصحابه بعد الانتهاء من عمل الأساسات والابحاث التكسيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ ابحاث التربة التكسيدية بمساراً للتتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا ت تكون في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

○ على المقاول استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكلامة القيام بابحاث التربة التكسيدية والتحليلات ونحوه التقارير الازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المجزئ الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فتدبرها يجب إزالته العمل وإبدالها وتحصيجهما من قبل المقاول وعلى نفقته.

٨. Cauloof Al-Qalibat:
من أجل تسيير جهود العمل أو المقاولين، المتمدين مع جهود المهندس وتسيير حركة الملاور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لتقدير برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المقترن بالتنفيذ.

٩. Ruwidat Al-Eshaa'at Wa Al-Khalofot Wa Al-Tamassib:
على المقاول إنشاء نقاط ثانية حول المشروع محددة الشفوب والموقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأقفيه ، الرأسية) الحديثة الموحدة المترافق لدى الهيئة المصرية العامة المساحة وإنشاء وتبثت رويدات ميزاننة موقعة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة)، وعليه تقديم كرووكسي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد البريارات الإقافية والرفع المساحي لأجزاء المسار بالمسافات التي يقدرها المهندس لضمان قطعية مناطق التعریفات، والمقاول مسؤل عن تحديد وتنظيم محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية وأعتمادها من الهيئة أو من تشكيله الهيئة والقيام بشكيل القالعات الطولية والعرضية الابتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضعية بالمستطيل الأفقي وتحديد التخفيتات الأفقية والإزاري التصميمية.

وتقديم المتصوب التصميمي وتقسيف العمل على قطاعات عرضية وقناة المنبع على مسافات مناسبة يقدرها وتم وضيع المتصوب التصميمي وتقسيف العمل على قطاعات عرضية وقناة المنبع على مسافات مناسبة يقدرها المقاول ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأسماں لحساب كميات الأعمال التالية وطبقات الرصص، ويتم إعتماد هذه القطاعات والمباني الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ، وفقاً لاحتياطات شنسة أصلية بالموقع من هذه البيانات في مجلات موقعة ومستثمرة من المهندس ، والمقاول ملزم بتنمير مهندس المساحة والكتابية اللازمة.

التنفيذ وشكل الأجهزة المساحية والبرامح (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة، وعلى المقاول استلام الرويدات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وتقاطع الطولية المترافق الملاور وتقاطع الرصص والمطاله بإنشاء الكباري والماريات والأنشاءات والمحفظات التي يرعاها ضرورة ، وعليه تزويد المهندس بالشنسة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالمحفظ والمبول والقياسية، وهذه الرويدات والملامات تتشكل ضوابط الموقع التي بها ويعوها بعض المقاول ضوابط أخرى ضرورة وتفهم بالاعتراض ، وهذه الرويدات والملامات مسؤولة ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التسيير وموافقة المهندس على خطط المقاول لتنفيذ هذه الرويدات، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الرويدات والملامات وفي حالة العبث بها فعل المقاول أن يعيد إنشائها وتبثتها على نفقته عن الخاصرة.

١٠. Al-Qaloot Al-Masroufah Fi Amal Al-Eshaa'at Wa Al-Tadrisat:
ما لم يتم التنص على قوصيف مخارف لذلك فإن نسبة القالوت المسروح بها مشكورة كالآتي:
• فرق الرأسية في خطوط الشانغول لا يزيد عن ٣ مم للحائط أو المعدود يارتفاع ٣ متر ولا يحتسب الفرق تراكمياً في الحوائط التي ترتفع عن ٢ متر.
• فروقات الرؤوس لا تزيد عن ٢٠ ثانية.
• الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لشكل ٢ متر.



المواصفات الفنية

٦- خروقات تفوق التراخيص المناسب لا تزيد عن ١٢٠ جم ك على محيط التراخيص المسافة بالكيلو متر، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن ٢٠٠.

١١- تحديد واختبار مصادر الملوحة على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الثانية، وفي حالة توافر مواد مختلفة بالسوق طبقاً لبيانات المعاشرات والخاصية والخصائص المطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المترافق بالمواصفات الازمة عليها وتنبيهها والمهمة الحق في الملوحة من عدمه دون اختراع المقاول، وبذلك يجرأ المقاول على إجراء الاختبارات أو التحليل المطلوب على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجربى على جميع المواد الإختبارات التي يقدّرها المهندس، ويتم أخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق القياسية، وتؤخذ العينات عادةً من المواد المزودة الملوحة، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو قيادية أن تؤخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أي مواد يتم تقادمها إلى الموقع وتحكيمه مناسبة بما يسمح بإجراء اختبارات اللازمة عنها وتشتمل هذه الاختبارات وأسعار بند الأصول المختلفة تناول قبل البده في أعمال الرصف يجب على المقاول إجراء الاختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

- ١- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتلة النوعية (جروية برووكشن) وتحديد أفضل محوري للمياه والقابل للأقصى كثافة وكذا المواد طبقة التاسيس والأساس.
- ٢- تحديد نسبة تحمل كالييفونوفا (CBR) لمبنات التربة المدموكة في الموقع ومواد الأساس.
- ٣- التحليل المنشئ للركام المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية.
- ٤- تحديد نسبة التشكيل للمواد الصلبة (الجوس، الخرسان،) المستخدمة في الأساس والطبقات الأساسية والخرسانية.
- ٥- تقييم الدقامة الاستثنائية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سيجري ذكره في هذه المواصفات.
- ٦- عمل معايرة لمجمعة المعاير المستخدمة من خلطات أساسية وخرسانية ومداهنة ومعدات مساحية، ثم يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بعدة كافية لإعتمادها من المهندس قبل البده في تقييد الأعمال التحديد صلاحية المواد، وقرار نسب الخلط والدلك واعطاء التقييمات الخاصة بالتشغيل والتوكيم تحديدها على ضرورة تنفيذ الاختبارات على القاطع التجريبي خارج أو داخل مقاطع العمل بالطريق ويعطى لا يقل عن ١٠٠٪، وعلى المقاول التتحقق من السماكات الأفقية وأرضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علماً بأن جميع هذه الاختبارات يتعين قدم في معلم الموقع أو في أحد المداخل المتعددة التي يوافق عليها المهندس وعلى تقييم جميع هذه الاختبارات بعد وشكلها تشير تكاليف إعداد وتجهيز القاطع التجريبي مصل على بند المعدن، والمهندس الحق في إجراء أي اختبارات أخرى يراها لازمة أو لية اختبارات تناكسية وذلك على نفقة المقاول.
- ٧- الصيانة خلال الإنشاء:

على المقاول المحافظ على الموقع وكافة مشتملاته والذي أصبح في حوزته بموجب محضر استلام الموقع وسكن ذلك صيانة كافة الأعمال التجارية خلال فترة الإنشاء وحتى الإسلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كافية بعدها المحافظة على العمل المنجز من طرق وافتتاحات في حالة مرضية في جميع الأوقات، جمعية تناكليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل إغلاق المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات العمل، بشأن بند المدفع المختلفة في جدول السحبات وإن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال.

٨- لوحات المشروع خلال التحقيق على المقاول تقديم كشف بالمعارض والألات المملوكة للشركة مبيناً به على المقاول تقديم كشف بالمعارض والألات المملوكة للشركة مبيناً به:

- نوع ووظيفة المعدة ونوعيتها وعدد كل منها لقاء التقييد.
- كثافة المعدة ونوع الصنف وحالتها الراهنة.
- التاريخ الموقر لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالملوحة وفها لخطة عمل المقاول.



1

وذلك ينبع من أن المركبة المائية تحيط بالسيارة، مما يجعلها معرضة لخطر التسرب، وذلك للتبخر، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة كثما يتم وضع إشارة "عمال يشتغلون" على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بمواقع العمل مختلفة وتبثت سياج حدياً مع لوحة تحذير مدروسة بالأحمر وال أبيض لحماية غرف التفتيش المقتوحة. كذلك يتم استخدام أضواء ضوءاء متقطعة (ومضيئة) بحيث تبين الحواجز المستخدمة لإرشاد السير في الطريق المفتوحة جزئياً وذلك على درجات بحوالي نصف المسافة، تدرجية، ويجب أن تضاء هذه الحواجز أشلاء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء مضيئة على جانب خط المرور وذلك للتبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حواجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللومن الأحمر. لذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير يجب أن يتم على مرحلتين (تصفيتين) التجنب لاتفاق حركة المرور، فإن تغدر ذلك فعلى المقاول قبل البشارة فيه والإتفاق مع المهنـس وجهاـء المرور المختصـة لنشـاء طـرق مؤـقت صالحـة المرور بـاستـمرار طـلـقة مـدة قـطـع الطـرـيق، وأن يتم القـطـع في أـقل الـأـوقـات لـذـاكـما بـحرـكةـ المرـورـ، حـركةـ المرـورـ قـيمـ القـطـعـ خـلالـ اللـيلـ. وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيـرةـ والـادعـاتـ والإـشارـاتـ الـضـوـئـةـ والأـضـواـءـ الـمـخـصـصـةـ التي تـكـشـفـ عدمـ وـقـوعـ حـوـادـتـ أوـ أـضـارـ الـمـعـكـسـاتـ عـلـىـ آـنـ يـقـومـ المـقاـولـ بـقـدـمـ المـخـاطـرـ الـلـامـتـمـانـ منـ جـهاـزـ الـإـشـرافـ وـجـهـاتـ الـمـرـورـ المـخـصـصـةـ، لـذـاكـما يـأـتـ بـأـنـ يـقـومـ المـقاـولـ بـقـدـمـ المـخـاطـرـ الـلـامـتـمـانـ مـمـكـنـ بـعـدـ الـإـتـهـاءـ مـنـ الـأـعـمـالـ.

الجهة المختصة والتعاون معها في إعداد الخدمة، وفي حال توقف خدمات أحد المرافق لفترة تتجاوز ستة أشهر، يتعين على المقاول عرض خطة إصلاح متوافقة مع نزعة المقاول حتى إعادة الخدمة.

١٧- حلية الممتلكات المتلازمة والملاقي المليئة

المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن الحفاظ على الممتلكات والملاقي المليئة وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحتفظ بكل عنانة - من البث أو الضرور - بحسب علامات حدود الأرض وعلامات حدود الأماكن إلى أن يشاهدها المهندس أو يأخذ علماً بمواعدها، ولا يجوز للمقاول دفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

المواصفات الفنية

ويكون المقاول مسؤولاً مسؤولية كاملة عن حكم ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تصدير أو إهمال أو سوء تصرف في كثافة أو طرفة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيوب في العمل أو المواد، ولإعفاء من هذه المسؤولية إلا بعد إنجاز المشروع وقوفه، عند حدوث أي ضرر أو أذى بالمتلكات العامة أو الخاصة بسبب بسبب أي فعل أو تصدير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تصديره من قبل المقاول، فعل المقاول أن يقوم على نفعته الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة ممتازة أو معادلة لذلك التي كانت عليها قبل الحادث ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقنولة.

١٨. التجهيزات الملقمة

فيما يخص التجهيزات الملقمة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بهما في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩.

تقديمات المقاول للعقود المدنية والآلات والمواد ورسومات الورشة التفصيلية وأعمال تصميمية (إن وجد) بما تتضمن التجهيزات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمأود ورسومات الورشة التفصيلية وأدلة التشغيل لأية جهة موددة والبيانات ونتائج الإختبارات والتقارير الشهرية والدولية والصور وأفلام الفيديو الخاصة بتحقق المشروع لمراحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأصول أو تكون لزماً لاستكمال الأعمال، قابل المقاول تقديم سلوب التنفيذ لشكل بند واحد واستخدامه من النقطة المشترقة قبل البدء في العمل بكل بند على حدي ويشتمل وعلى المقاول تقديم سلوب الجودة وتحقيقها خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل لإعداد قائمة بهذه التقديرات ومواعيدها والتالي يجب أن تتحقق قبل المفدى وعلى المقاول خلال ٢١ (عشرين يوماً) من بدء العمل لإعداد قائمة بهذه التقديرات ومواعيدها والتالي يجب أن تتحقق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠.

رسومات الورشة التفصيلية على المقاول توفير مكتب فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية الازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتقديمها للمهندس للمراجعة والإعتماد وقتها المواعيد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل المراجعة والإعتماد، والذي يعود بقاؤه بغيره بالمراجعة، ويقوم المقاول بتقديم عدد ٢٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، وذلك بعد إعداد الرسومات موسراً عليها بالبرخص أو التصريح قبل المقاول خلال ٥ يوماً من تاريخ استلام هذه الرسومات، وفق خطة إعداد الرسومات، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسلیم الأصلی وتاريخ إصداره للتصحيح قبل المفدى وذلك بخطاب إعاده التسلیم، وفي حال عدم إعادة هذه الرسومات مؤشر عليها (بالقول) أو (القول) مع استيفاء الملاحظات، فيتمكن المقاول العمل بعوجهها من استيفاء هذه الملاحظات أثناه التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٢٣ نسخ من الرسومات النهائية الصصححة لها ولا تعرف مراجعة المهندس المقاول من من مسؤوليته عن أخطائه أو حذف أو اختلاف برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بمستندات العقد، كما يتحمل المقاول مسؤولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات التصحيح.

٢١.

المواد والمأود المشتقة والموقعة جميع المواد والمواد المشتقة والأشكال الملوقة وإنشاء الخلطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتم أحد موافقة عليها يجب استعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابياً من المهندس،
٢٢. ملخصة التصميمات المقدمة:

يعود إلى الهيئة حق الاقتراض والملكية المحصرة لكل التصميمات واللوحات التي يتم إعدادهاصالصال المشروع ويجوز على المقاول أو استئجاره استخدام أي جزء من التصميمات أو اللوحات الخاصة بالمشروع لمشاريع أخرى إلا بموافقة كتابية من الهيئة.



ثانياً: المعاصفات الفنية لاعمال الحسن

وشكل ما يلزم للدعاوى، فيما يلي تفصيف الموقف:

الناتب الأول للأعمال الأولية (Mobilization) تتضمن الأعمال الأولية الأفعال المطلوبة لتجهيز الموقع والمهندس والأشغال وتجهيز الورش والمحلات وتركيب الخلاطات وترزيد الموقت بسبعين التجهيزات وأخلاء مواقع التنفيذ من آية عوائق وتحجيم المشكلات الناتجة والمتاثرة ب أعمال التنفيذ وإزالة الموجبات وعمل كافة التسويقات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المدنية والتشريعية مع الجهات الأمنية والملحق لإستئصال التصاريف المتصلة بالسلامة في التنفيذ، كذلك تضمن الأعمال الأولية تنظيف وتطهير المنشآت المؤقتة وتقطيع الجسور التأكيدية الموقع والبلد في التنفيذ، كذلك تضمن الأعمال دون عوائق، وفما يلى تفصيف العمل ومطلبات الإشارة وطريقة الفيصل والدفع البنود الأعمال.

لأتم المعاشرة عن هذا الشند باعتباره محمد لا على يديه بوند المشروع

- وصف العمل
يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة المدشاش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الأشجار والمرعوبات والمخلفات داخل حدود المفرق والطريق بمناطق القاطعات ومواقع جلب المواد يستثنى الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً للأحكام البنود الأخرى من هذه المواعظ، ويجب على المقاول وقائية جميع النباتات والأشجار المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التسوية أثناء عمليات التنظيف والتطهير
 - مقتنيات الإشارة
على المقاول أن يضع حدود الإشارة وحدد المهندس المشرف جميع الأشجار وغيرها من الأشجار المراد الإبقاء عليها وينشرها من الأشجار المراد الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشمئلها قوائم السكميات يجب أن تزال أو تقطع وتقام زمام الحضر الناتجة من افتلاع بقايا الجذور والحضر التي ترتفع منها عن ١٥٪ من اقصى كثافة جافة، مع تحمل المخالفات إلى المأذن بهدوء ودم ملائكة أو الرمل النظيف ودكتها لتسوية على الهيئة.
 - المطالبات العمومية دون أذن من مستولية على الهيئة
بعد ذلك يتم إعداد وتوزيع السطح الاستيبل مبليات الردم التالية أو طبقات الأساس وفقاً للنسب التصميمية، وذلك من خلال حوث الطague الطague (بسماكة) لاقل من ٢ سم مع الروش والتسويه والدهن حتى نسبة ٩٥٪ من المطالبات الجديدة، في الاعتراض إحياء الافتراضات اللازمة واستيبل إل آرم مواد غير ملائمة.

- القياس والدفع
- يتم المعاينة فنياً

الباب الثالث: الأفضلية الترتيبية

٢.١ أعمال الحفر

• وصف العمل:
هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالطريق وتشغل حفر زرار المولد الغير ملائمة التي قد تكون أسلف الجسر مثل (رمل السكنان - المولد ذات التصنيف آأ أو آأ+ بتصنيف الآشتور) - المولد غير المستقرة التي لايمكىن دكها حتى المحدة عند الحد الأدنى للمحتوى الرطوبة - المولد الرطبة للحد الذي لايمكىن معه دكها والتي لايسع لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل السبحة) - ويتضمن حفر المجرى المائية وموافقة الانتظار والاتفاقات والمداخل واستدار: المبول والمسطبات تحت التلال طبقاً للنسب المائية التصميمية والميول والأبعاد بالرسومات وطبقات المهنديس.
عندما لا يتحقق كميات المواد المائية الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد أضافية بالحفر في المثارب التي يواهق عليها المهنديس ولاستخدام أية مواد تأتية من المثارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبين بالحساب أن جمجم مواد الحفر الناتج من القطاع بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر . ومهكىن استعداد المثارب إذا وجد المهنديس أن الحالة تقتضي باخذ أى ترتيبة من توسيع مناطق الحفر .

• البند:
- حفر تربة عادية : وهي جمجم أنواع التربة عدا التمسكية والصخر والسعري شامل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطعان الطريق، وهي التي يرى المهنديس أنه لايمكىن حفرها باللودر ومهكىن حفرها باستخدام البليدوز والسعري
- حفر تربة مناسبة وهي التي يرى المهنديس أنه يمكن حفرها بقطاع الطريق ذات حجم لا يقل عن ٢٥ سم أسلف طبقة التأسيس من توسيع وتشغيل
- يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطعان الطريق ذات حجم لا يقل عن ٢٥ سم أسلف طبقة التأسيس من توسيع وتشغيل
- حفر تربة صخرية : وهو حفر الكتل الحجرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن ٢٥ سم أسلف طبقة التأسيس من توسيع وتشغيل
- حفرها باستخراج جاك الحضار والسعري شامل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسلف طبقة التأسيس من توسيع وتشغيل
- ودك طبقة ردم الموصول للمنسوب التصميمي مرید من طبقات الردم فعلى المقاول تتنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .
- حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخر من الترسيب الطيفي أو من الترسيب المكتنطي المتماسك جداً والمكي يمكىن
- سلوك المصارف والودر المهنديس أنه لايمكىن رفعها إلا بتأهيل السفف والسعري شامل توسيع وتشغيل ودمك طبقة ردم
اللصول للمنسوب التصميمي وفي حال تطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تتنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند .
ويستخرج المقاول مياهه المتدنس مناسبة من معدات ميكانيكية نوعاً وعدها بالبند المذكورة أعلاه للإعتماد بالبرограм
الرزمي للمشروع .

٢.٢ أعمال الدفع

• القياس والدفع:
يتم قياس وحساب هذا البند بالثغر المحكم من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والسعري شامل تهذيب المبول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطعان الطريق والاسكتاف والإختارات وزرار المخلفات ونواحى التسوية إلى المثالب المعمودية وتشهيد المولد على جانبى القطاع

• وصف العمل:
مصدر مواد الردم يمكىن من ناتج الحفر الصالح المشون بالطريق أو من المثارب المجاورة بعد اختبارها والتتأكد من جودتها ومواقة المهنديس على استخدامها في الردم قبل تشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يواهق عليها المهنديس قبل ويشمل هذا العمل تقديم أعمال الردم وتشغيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يواهق عليها المهنديس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الشجار والأشجار والأشجار ووضع في اختبارها ودسمكها المؤشرات التقليدية للهيئة ولذلك أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١ - ٣) أو (١ - ٤) أو (٤ - ٦) حسب تصنيف الأشجار .
تم أعمال الردم على طبقات كالتالي:
• بالنسبة للذر الأمل من تشغيل الجسر الترابي على الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لا يزيد عن ٥٠ سم مع المدعك الإقصى كثافة جافة لا تقل عن ٩٥ % من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم الأحجار المترسبة عن ٣ بوصة .



المواصفات الفنية

بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشغيل الجسر الترابي تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسماں لزيادة عن ۱۰ سم مع الدعم لأقصى كثافة جافة لا تقل عن ۹۷٪ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الأحجار المترددة عن ۲ بوصة .
ويجوز للمؤيدة المقاومة على الفرش بسماں أكبر من ذلك بعد قيام المترالول بطلب ذلك وإجراء القطاع العجريبي بالمعدات الفعلية التي مستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كثافة الخرسانات المطلوب وتلبية متطلبات الجودة وتم إجراء كثافة الإختبارات عليه للتأكد من تنافتها قبل المباشرة في التنفيذ موقعيها عليه للتأكد من تنافتها قبل المباشرة في التنفيذ موقعيها (bottom of base) يتم شفوية السطح النهائي بعد الوصول بالردم إلى المنسوب التصميمي باستخدام معدات التسوية الملازمة، ويجب أن لا يترك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تقطيعه بطبقة الأساس التالية بعد الوصول بالردم إلى المنسوب التصميمي المحدد بالرسومات التفصيمية ولا يزيد عن ۷۱ من مساحة الطقطة . ولا يتعدى ± ۲ سم مقاومة بالمسوب التصميمي المحدد بالرسومات التفصيمية ولا يزيد عن ۷۱٪ من مساحة الطقطة .
كما يغيرنا عن ۷۱٪ ، كمما يجب أن ينعدى الفرق بين منسوب إلى نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ± ۰.۵ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج الموساضفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى متقاربة للتحديد النطاق المخالفة لهذه المواضفات والتي يجب على المقاول إعادة حرجتها ومحكمها .
يجب على المقاول إعادة حرجتها ومحكمها .
إختبارات التجودة تتيشكوك القيام بـ كافة الإختبارات المنشورة في هذا البند من مسؤلية المقاول، ولا يتم حبسها كبدل منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الإختبارات والتي يجب اجراؤها كلما ثبتت مصادر أو نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل إختبارات التجودة على الآتى:

- التحليل المنظبي للمواد الفلزية والرقيقة بالتنزية
- حدود اللجوء للجزء المار من منخل رقم ۴
- نسبة الملوى من منخل رقم ۲۰
- اختبار برستيكود المعدل
- قياس الكثافة بالموقع بعد الدملك CBR
- اختبار نسبة تحمل كالفيورونيا
- لى اختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- وتعى أن يجري قيس الكثافة بالواقع بعد الدملك والفرج كل ۱۵۰ متر مربع
- القياس والدفع
- يتم قياس وحساب هذا البند بالتر المكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيمية والسعير يشمل تحمل ونقل المواد إلى المقاول الترابي وإزالته نواتج التسوية إلى المقاول العمومية .

٢- اطارة الأمانة ناتج تكسير كسلارات

- وصف العمل
- يشمل هذا العمل على نقل وtorيد و تشييد مواد طبقة أساس ناتج تكسير كسلارات من الأحجار الصلبة المترددة .
- المواد
- يجب أن تشكلون المواد المستعملة طبقة الأساس ناتج تكسير كسلارات (نسبة الألوية المكسرة لا تقل عن ۷۹٪) ويكون من قطع تفريغ قوية ذات زراعياً جافة و خالية من الحجازة اللينة أو المركبة أو المواد الضوئية أو غيرها من المواد الضارة، ويجب أن يتطابق الركامي مع المتطلبات الطبيعية المأمورة
- التقابلية للشتت في الماء بالنسبة للمواد المحجونة على المنخل رقم ۴ لا تزيد عن ۵٪ من وزنها .
- لا يزيد المقاد بالمتكل على جهاز الموس أنجلوس بعد ۰.۵ لتره عن نسبة ۶٪ .
- يجب أن تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير كسلارات وفي حال توفر مواد محجونة بالموقع تتحقق مع مواصفات مواد ناتج التكسير كسلارات وبهذا يجوز للمؤيدة السماح للمترالول باستخدام تلك المواد بعد إجراء إختبارات الصلاحية والتحقق والتأكد من تنافتها الجاهة كخصائص البنة الازمة على أن يحصل على المقاول في هذه الحالة النسبة التي تراها اللجنة المشكلة من قبل المؤية في هذا الخصوص .
- نسبة تحمل كالفيورونيا بعد الغمر لا تقل عن ۸٪ .
- مجال الدولة لا يزيد عن ۸



- ٦ حد المسؤولية لا يزيد عن ٣
 - ٧ عددينة الافتقار

هذا يولى بمعنويات نقل المواد من المخبر الا بعد اشتعاد المخبر من المهندس المشرف مع متابعة صلاحية المواد من المخبر بصفة دائمة. ويجب أن تكون مواد طبقة الأساس طبقاً لأحدى التدرجات الآتية والمبنية بالجداول التالية وفقاً لما يصرخ به المهنـس. مع التأكيد أن قبول المهندس للمواد لا يشكل قبلاً لطبقة الأساس ويعنى فقط الموافقة على استعمال المواد.

ويمكن أن يطابق الركام المخوله أي تدرج آخر لطبقة الأساس طبقاً لما ورد بالكتاب المصري والدراسات التراثية لمهمس وأخذ موافقة الهيئة.

卷之三

- يرجح إلى الشروط الخاصة المعرفة الأجهزة اللازمة للمعمل وتجري التبارب طبقاً للتلميذات المهندس (كل ٠٠٥ متر بعد إعتماد مصادر المواد والختل التصميمى فيجب على المقاول إعداد مهنية تقييد طبقة الأساس بحسب خلط مواد طبقة الأساس بالملاء خارج الطريق واستكمال الطبقات ثم يتم نقل خليط طبقات الأساس المرتبط للدرجة المطلوبة إلى سطح طبقة الفرش كخطوة متداخلاً يتم قدره بـاستخدام الجريل المزود بمحاسن طبقة الوراث وقى الدمل على طبقات سمسك حدود ١٥ مامم أخذها في الاعتبار الإنفصال المطلوب للدمل والذى يتم تحديده من خلال قطاعات تجربية وتحوز الهيئة الموافقة على الفرش سمسك أكبر من ذلك بعد فحص المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجربى بالمعايير الفعلية التي المستخدم في هذا المشروع على تتحقق كافة النصائح المطلوبة وتلبى متطلبات الجودة يتم إجراء كافة الإختبارات عليه للتأكد من تمايزها قبل المباشرة فى التنفيذ موقعيها، ويتم قدر الخليط على طبقات والعرض المطلوب بالقطاعات العرضية المتعددة بما فى ذلك العرض الإضافي للتشغيل بعد أدنى ٢٤ ساعه من طرق الاستفات فى كل جانب، ويجب دعك مواد طبقة الأساس قدرها بحيث لا تقل نسبة الدمل عن ٦% من أقصى كثافة معدنية، وستمر المدوك حتى يصبح السمعك العامل للطبقة مدكوسه وكماماً مستلولاً إلى أن تبلغ الكثافة المحددة ومن ثم يقوم المهندس بتفتيش مسود سطح الطبقة وفحص نسبة الدمل فى موقع مختار و يجب أن يزيد فرق الإنذلاق عن ا سم فى الإيه المطلوب والردى وطبقاً لمعايير التصميمى، ويجب على المقاول التأكد من جهاز الطبقة المتهانة ويولوها درجة كافية من الثبات قبل قيام المقاول بـاستخدامه، وبعد إنشاء طبقة الأساس يجب على المقاول أن يقوم على تفتيشه بصورة طبقة الأساس بحيث تبقى خالية من التكسك، ويعتبر أن يتم رش طبقة التشرب البيوتينية والمعروفة أن يتم رش طبقة السماحية:
 - حلوة السماحية :
 - أصل ضبط الموجدة
 - المطرق والباري والشكود المصرى المطرق.
 - يرجح إلى الشروط الخاصة المعرفة الأجهزة اللازمة للمعمل وتجري التبارب طبقاً للتلميذات المهندس (كل ٠٠٥ متر بعد إعتماد مصادر المواد والختل التصميمى فيما يخص حدود السماحية فى المعايير وفرق الإنذلاق وسمك الطبقات الى المعايير التفصية للهيئة العامة

卷之三

卷之三

- ١- وصف العمل:** يتألف هذا العمل من إنشاء حواجز خرسانية واقية ذات وجة واحد وذات وجهين وفقاً للمواصفات وطبقاً للخطوط والنسب المئوية على الرسومات أو التي يقر بها المهندس.

٢- حاجز خرساني وجة واحدة: أعمال إنشاء حاجز خرساني وجة واحدة بارتفاع ٨ سم من الخرسانة العادي والمقاومة المئوية لها لا تقل عن ٥٠ كجم / سم³ بعد ٦٧ يوم من الصب بالطبيعة ومحظى الاستفت الدنى يتحقق هذا الجهد بعد اعتماد الخاطلة التصميمية واستخدام القبر (الباب الپولى برويلين) لمنع التشروع على أن لا يقل مستوى الباب الپولى برويلين عن ٩ كجم / م³ على أن يكون الخاطل والدوك ميكانيكى مع معالجة الخرسانة بعد الصب مباشرة راتنجية خاصة لسد مسام الخرسانة والحفاظ على المرطوبة الكافية ل躺ام التفاصيل السكانى للأسمنت وطبقاً للمواصفات والفتاوى تشتمل عمل القرم والشدادات على تحضير مياه الأمطار وتلقيها على الرسومات وتعليمات المهندس أهلاً وكل ما يتم فهو العمل وعمل فتحات لتصريف مياه الأمطار وتلقيها على الرسومات وتعليمات المهندس المشرف وتقى عمل فاصل تعدد كل ١٢ م ط والفتحة شاملة باتر المطلوب.

٣- القرفة الخرسانية المائية استقل الحواجز الخرسانية ذات الوجه الواحد: أعمال توليد وصب قشرة من الخرسانة العادي استقل الحواجز الخرسانية وجة واحد مقاس ٦٠-٣٠ سم طبقاً للرسومات الموقعة وتعليمات المهندس المشرف وجده الكثثر لا يقل عن ٩٠ كجم / سم³ وذلك طبقاً لخاطلة التصميمية وتشتمل أعمال حفر وتسوية ودرك استقل القرفة وعمل الفواصل الازدواجية للتمدد والانكماش وشاملة عمل أشجار من الحديد ٥٠/١٢ م وجميع ملابح فهو العمل طبقاً للرسومات المقيدة وتعليمات المهندس المشرف بالتفصيل.

٤- أعمال الحجيات بالخرسانة العادية: يشمل العمل حجيات من الخرسانة العادي سملك ١٥ سم للأكتاف والبولى الجانبيه والخدمات بتجهيز حكسر قدره ٦٠ كجم / سم³ بعد ٦٧ يوماً . الشفة شاملة قشرة من المواد المخصوصة المقرونة سملك ١٥ سم وحسب

21

الرکام الصغير يحتج أن يكون الرکام الصغير من دخل طبيعی سلیسی وأورد من مصدر عتند و من محاجج مقدمة، ويجب أن يكون خالياً من الترب و من كل الشوائب الغبار بالخرسانة وحدید التسلیت، ويجب أن يكون الرمل من منابع الاشتراطات الموسنفات القیاسیة المصیریة (مقم) رقم ١١٠٢٠٣٠٤ لسنة ٢٠١١م، ويلزم أن يكون الرمل من حبيبات متشابهات الحجم تمثّل كلها من منخل فتحته $\frac{1}{4}$ مم ويصر على الأقل 50% منها عندهما تمثّل على منخل $5\text{-}7\text{-}10$ مم عن $\frac{1}{2}$ بالمليون، و يجب الإبره محتوى المواد الناعمة والطين التي تمثّل من منخل $0\text{-}0.75$ مم، و يجب أن يكون الرکام الكبير وأدراها من معابر أو كشارات مقدمة، ويجب التأكيد من أنه الرکام الكثيف بلدن أن يكون الرکام الكبير أتمليس بل يمكن حمل الزوايا بقدرة في الحجم للجذب، على أن يكون الرکام الصغير أتمليس بل يمكن حمل الزوايا بقدرة في الحجم

(أي يحترم حق الملامسات بالنسبة المطلوبة في الموضفات القياسية المصرية).

الرَّوْكَامِ مُطَبَّقًا عَلَيْهِ الْمُواصِنَاتِ الْخَاصَّةِ الْمُصْرِيَّةِ رَقْبَةٌ ١١٠٠٢، وَيُتَّمُ تَوْرِيدُ الرَّوْكَامِ الْكَبِيرِ فِي
الْمَقَابِلَةِ الْمُعَدَّةِ مُعَادِلًا لِمُسَطَّحِ ٥٠ مِمٌّ، وَمَقْدَسٌ مِنْ ١٠٠ مِمٌّ حَتَّىٰ ٦٠ مِمٌّ حَسْبَ الْفَاسِنِ

إنتحاري الأشكال طلوب للركاب، من الأملاك والأمداد الضخمة بالبشرساتنة وتحديد الفسلجن ونحوه أن لا يزيد محتوى

ملايين المكتبات، والرائد الصغير أو البريء لا يزيد عن ٥٠٠٠٠، مما يُعبّر أن لا يزيد محتوى نماذج

الاستفتى ببيان أن
الاستفتى المستعمل مطابقاً للمواضيقات القياسية المصرية رقم ٣٧٣ - ١٩٩١
الاستفتى رقم ٥٨٥ - ١٩٩٢ للأستفتى البيروتلياندى المقاوم المبوبت.

الاستثناء، ولا يجوز إدخال أي شحنة تحتوى على أجزاء من الأسلحة،
المتفجرات، حبوب المخدرات، وآلات استئصالها في أي عمل من الأعمال.

النحو الذاتية المطلقة على ٢٠٠٠ جزء في المليون، ومحظوظ أملأ الحكواتيات على ٥٠٠ جزء في المليون، كما يتبين أن لزيادة محتوى الملاوئ خارج المرضية وهي الطاين والملاوئ

الطبع عن ٢ جرام في اللتر، وتحت أخذ عينة من الماءة واختبارها بمعرفة المقاول لتحديد مدى صلاحيتها واستعداد لاستعمالها من المفدى قبل

التي تتحقق في أعمال الخرسانة، ويجب أن لا يقل الأساس المدحور عما يتحقق في الخلط عن (٦).

الباحثة مصطفى بطبوات مناقلة ولها الماركة والملامة التجارية وتاريخ الصلاحية ومع كل شهادة شهادة من إصدارات المؤلفات الفياسية المصرية الخاصة بها رقم ١٩٩٩-١٩٩٦.

•
الآثار على أملاك **الكلوريدات** أو مواد أخرى ضارة بالخرسانة.

ميات كثيرة، وعلق التأول تقديم تصريح الخاتمة للشيوخ من مهابتها الجهد الكبير الذي يبذله في التحقيق بعدد من الاستئناف، وبلا شك أن جهد الكسر محسوب على أساس قدرة المحدثين على التعمق

الله عز وجل يحيى قلوب المؤمنين بقدر ما يحيى قلوب المؤمنين

卷之三

Page 110

ARVÉLÉ

CONTINUATION OF THE PREVIOUS PAGE

T.C:650-663-209

المواصفات الفنية

خلط مكونات الخرسانة: يرアجع في جميع الأحوال أن يشكلون خلط مكونات الخرسانة بواسطه خلاطات ميكانيكية، ولا يسمح بالخلط اليدوي ويفضل استخدام محظطات الخلط المركبة ويرجع أن لا تقل مدة الخلط عن دقيقةين بعد إضافة المياه ويستمر المطاط حتى ت النوع الماء بالتسارع وتحسب الخلطة ذات الماء واحد متجانس ويجب معالجة الخلافات قبل وأثناء التفريز والتراكد من صلاحيتها.

التراكد من صلاحيتها: يرجع نقل الخرسانة على تجاهن الخرسانة إثناء النقل ويجب التراكد من عدم حدوث انفصال جسيمات متقدمة على لائزنة، يجب نقل الخرسانة بعد الخلط وصفيها في الفم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بواسطة نقل وصب المخرسانة، يجب نقل الخرسانة بعد الخلط وصفيها في الفم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بواسطه مقدمة أن لا تؤثر وسيلة نقل الخرسانة على تجاهن الخرسانة إثناء النقل ويجب التراكد من عدم حدوث انفصال الماء، وفي حالة استعمال إضافات مؤخرة يرجع أن يتم صب المخرسانة المخالطه في خلال ساعة على أقصى تقدير بعد إضافة الماء، وفي حالة استعمال إضافات مؤخرة يرجع أن تم تقييد بـ ١٢٠ م ويجب اتخاذ الاحتياطات الازمة لضمان عدم انفصال الماء المكونة في مكونات الخلط.

الخلطة المخرسانة: يرجع نقل الخرسانة بعد الخلط ترافق يرجع إستعمالها في بحر ساحة ونصف فقط وإذا زادت الماء عن ذلك فإن الخلطة ترافق الشكل فيجب إستعمالها في بحر ساحة ونصف فقط إذا زادت الماء عن ذلك فإن الخلطة ترافق يجب اتصاب المخرسانة من ارتفاع يزيد عن ٣٠ م ويجب اتصاب الماء كل وحده من الوحدات الجباري صفيها، وفي حالة استعمال الصعب بعد وقته فانه يتم تقدير سطح المخرسانة المسقوفة بالأجهزة والشاشة مع نظافة السطح تماماً وصب موئي لمباشري كثيفة قبل بدء تقطقه وذوبانه، يجب الأخذ بالاحتياطات الازمة لصبع المخرسانة في الأجزاء المطردة الخرسانة الجديدة.

صب المخرسانة الجديدة: إذا زادت درجة الحرارة في الطبل عن ٣٣ درجة مئوية فإنه يجب الأخذ بالاحتياطات الازمة لصبع المخرسانة إذا زادت درجة حرارة الجو الماء، ويجب الاتزان الثامن بتقلبات الماء، وهذا يرجع بعثنا صب المخرسانة إذا زادت درجة حرارة الجو في الطبل عن ٣٤ درجة مئوية.

في حالة المخرسانة التي يتم صبها مباشرة على التربة يراعي وضع رقة من البولياثيلين سمعك ٢٥ ميكرون على الأقل أو كما يقرره المهندس يجب أن يتم أخذ عينات من المخرسانة المطردة قبل الصعب مباشرة وافتخارها طبقاً للمواصفات الرئيسية المصرية رقم ٤٧٩٦-١٩٩١ (طرق اختبار المخرسانة).

صب المخرسانة: يجب حمل المخرسانة جيداً باستعداد هزار ميكانيكي ذو تعدد على مع بدل العناية لتفادي حدوث انفصال دمل المخرسانة، ويتحقق في الجهاز المستخدم أن يكون قادرًا على نقل المخرسانة ملا يقل عن ٣٦٠ دقة في الدقيقة حيث يرجى أن لا يقل مطال ثأثير الحرارة الارتفاع الذي يمثله الماء (نصف قطر التأثير) عن ٥ سم عند استخدام الجهاز في خروصه يعطي اختصار القوام لها بطريقة البوط ٢ سم.

يجب استخدام عدد كافٍ من الأجهزة التي يسمح بإتمام عملية الماء في الموضع المترافق من الطيف المخرسانة في وقت واحد وبالعدل المطلوب لصب المخرسانة، ويفضل وجود أجهزة احتياطية في موقع العمل لاستخدامها في الأحوال الطارئة أو حالة تعطل جهاز إلغاء العمل.

تستخدم أجهزة هز القرم عندما تكون القطاعات صفراء لا شمع يلا يستخدام أجهزة الماء الداخلية، كذلك تستخدم أجهزة الماء الداخلية في كل القطاعات الكبيرة بدروحة كافية لإدخال الماء ودوره داخل الماء، ويجب أن يترك الجهاز في موضع واحد لمدة طولية حتى لا يتسبب في ظهور تجمادات للأسمدة الثاني عن سطحها.

تشتمل عملية الماء بواسطة المراارات الداخلية أو هزازات القرم حتى يتم الحصول على قوام خرساني متجانس، أما أجهزة الماء السطحية فتشتمل لمرة كافية لدفع حبيبات الحصى الكبير في باطن المخرسانة وتقديتها بطريقة من الماء تجعلها ناصحاً سطحها.

المعالجة والترطيب: يجب حفظ المخرسانة في حالة وطية في المرحلة الأولى من التصلب لمدة لا تقل عن ٤٠ يوماً إلا إذا استخدمت وسائل خاصة لتعجيل التصلب مثل المعالجة بالبخار في حالة الوحدات المتوجه بالتصنيع.

أعمال الشدات الخشبية والصنفية: يجب أعمال القرم والصنفية يقوم التفاف بمعرفته بعمل التصعيمات الازمة لها طبقاً للإبعاد والأشغال والتناسب ونوع وشكل البطانة المطلوبة وتقديم رسومات ورقة تصميمية لها مع عينات من البطانة لراجحتها واعتمادها من الماء، وأن يكون سمل الواحها لا يقل عن ١ بوصة وعشرين بوصة شكلات وتكوين جميع أركان المخرسانات المسلاحة في التكميلات والأبعاد مشطوفة، وتوضي أبعاد وأشكال الشطاف برسومات الرسمة، ويتم تثبيت البطانات وفقاً للعلومات الصنفية، ويجب أن تكون قوائم التحمل على أبعاد لا تزيد عن متراً واحد لملأ كل اتجاه وإن تتجاوز على كل مطال يلزم لجعلها ثانية ضدائق، ويجب أن تكون قوائم التحمل على أبعاد لا يزيد عنها زيد المخرسانة ويزعم أن تترك بمحفظة الخرسانة أو خلاصه، وأن تكون أمواج المسندقة متلاصقة للأخامات تماماً لا يضر منها زيد المخرسانة ويزعم أن ترتكب بمحفظة يسهل منها إزالتها بعد أن تسبب أثني هزة أو قсадام مع المخرسانة ويزعم إستعمال الخوابير والقحط المقاومات، واعتراض الماء يمثل هذه التصميمات لا يعيش المتناول من كمال المسؤولية عن تلك الأعمال، وعلى المقاول قبل وضع المخرسانة داخل القرم التراكد من صلاحيتها.



ويلزم أن يتم توظيف أسطuge الصناعة من الأوساط وفضلات التجارة وادخارها ثم تغسل بالطين وبشراب قليل ووضع الخرسانة فوقها على الطوحات التنفيذية ويتم ملائتها مع المهدىس لاستعمالها في إنشاء المنشآت الجديدة بشرط أن تحدد مساحتها على الطوحات التنفيذية وتقسم إلى مربعات متساوية يحيط بها كل مربع من الأربعة بحاجة متساوية من الطين أو أي مواد تزيد التفاصيل بين المربعات.

٥- ملائقة ووضبط الجودة
ضمن خططه لخبيط الجودة على المقاول تقديم بيان بالإختبارات التفصيلية التي سيتم إجراؤها عند تسليم الخرسانة بالموقع.

- معاومة الضغط للخرسana بعد ٢٨ يوما.
 - الكثافة
 - تجربة معامل الدملk (Compacting Factor Test)
 - هبوط الخرسانة (Slump Test)
 - التحليل الحبيبي للركام الصغير والركام الكبير

وينص على وجوب أن تزيد مدة مقاومة الضغط عند عمر $2/3$ يوم في التجارب المبنية بالجمل بعدها بقدر 2% عن المقاومة المطلوبة أثناء التنشيف، ويجب أن تكون نسبة الماء للأسمدة المستخدمة في التجارب متساوية لذاك التي مستستخدم في تنفيذ العمل، ويجب أن ينصح إنتاج الخرسانة المقاومة دقيقة، كما يجب عدم تجاهل من وقت لأخر على مكونات الخرسانة النتجة حتى يمكن التأكيد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل إعداد واختبار سنتي مركبات قياسية لـ 50 cm^3 من الخرسانة الباهزة أو حسب طلب المهندس، على أن تختبر ثلاثة منها عند عمر 7 أيام والثلاثة الأخرى بعد 28 يوماً، ويجب إجراء الإختبارات في معمل الكوك أو في أحد المعامل المتقدمة من المهندس، ويجب إجراء الإختبارات طبقاً للمواصفات التقاضية المصرية، هذا وفي حالة عدم مطابقة الأعمال المعاصرات للمواصفات المطلوبة فإن المهندس الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً من إجراءات هنية سواء بتكسير الجزء المعيبة أو عمل إضافات على ذلك، وفي حالة وجود نسبة عالية من الكبويات في الأرض وطبقاً لتعليمات المهندس فيتم استعمال الأسمنت مقاومة الكبويات، وذلك في جميع أعمال الخرسانة المستعملة في الأرضيات والدككات والأرضية وطلاء عليها خرسانة مقاومة الكبويات، ويرأس أن يأخذ في الاعتبار في جميع الحال أن يكون جهد الكبويات

هـ - القسمان والمفعى
تتم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة هندسياً على أساس قدرة الترacer المسطحة للخدمات ونوع الترacer المكعب للخدمات السنبلية
وأعلاه، وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المنشورة، وتشمل السعر تكاليف المواد والمدارات والتقليل والعملانية وأعداد الفرد
والبطانة والبلاز والكلمل والمعلقة وأجزاء الافتراضات وجميع ما يلزم لفهم العمل.

• وصف العمل



أعمال الجسر الترقيي لمشروع القطار المكهرباني السريع الثاني (الفيورم) ببني سويف - - الأقصر - أسوان - أبو سليمان

المخطط الثاني (الفيوم /بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

المواصفات الفنية

تم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة هندسياً على أساس قبة المتر المسطح وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعدمة، وتشمل المسعر تكافة المواد والمدارات والنقل والصالة وإعداد الفرم والبطاطنة والهز والدلوك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجميع ملابحه التمهيده للعطاء.

C. S. 20039

卷之三



卷之三

لیلیت

اعظمي التحضر، والتكنولوجيا والاتصال، ثم انتقالها إلى مفهوم العولمة، مما ينذر بـ «التحولات المعاصرة».

卷之三

卷之三

دستوری / بحثی کلی تئوریهای مختلف از مفهوم اقتصادی در اینجا بررسی نموده و آن را با دیدگاه اقتصادی اسلامی مقایسه کرده ایم.

K K
الكتاب الأول من سلسلة "المفهومي"
(١/٢) شرايدر وشيلر
مقدمة للمشروع: نظرية محمد
مشروع: التقطار والكلوروفافتي
الرابع - المرحلة الثانية
الخطاب / قصص

C.R. 1-80-39
TCR-50-63-209

卷之三

C.R. = 79039
T.C. = 663-209



T.G:650-633-209

MAY

C-53: 190039
T.C:650-663-209
190039



(خطيب، الراشد)

الجهة الموجهة للإعصار

أشغال الضرر للغير (الصالح للمشروع)
الكتور - أسماعيل)

فترة / مدة إنجاز المدارات ٢٠١٤-٢٠١٥


نهاية العمل ٢٣٢٠١٥

Presented Below are the Detailed Descriptions and Technical Data of the Proposed Structures and Buildings			
Ref.	W.E.A	T.P	W.E.A
1	17.19A	T.P	17.19A
2	17.19A	T.P	17.19A
3	17.19A	T.P	17.19A
4	17.19A	T.P	17.19A
5	17.19A	T.P	17.19A
6	17.19A	T.P	17.19A
7	17.19A	T.P	17.19A
8	17.19A	T.P	17.19A
9	17.19A	T.P	17.19A
10	17.19A	T.P	17.19A
11	17.19A	T.P	17.19A
12	17.19A	T.P	17.19A
13	17.19A	T.P	17.19A
14	17.19A	T.P	17.19A
15	17.19A	T.P	17.19A
16	17.19A	T.P	17.19A
17	17.19A	T.P	17.19A
18	17.19A	T.P	17.19A
19	17.19A	T.P	17.19A
20	17.19A	T.P	17.19A
21	17.19A	T.P	17.19A
22	17.19A	T.P	17.19A
23	17.19A	T.P	17.19A
24	17.19A	T.P	17.19A
25	17.19A	T.P	17.19A
26	17.19A	T.P	17.19A
27	17.19A	T.P	17.19A
28	17.19A	T.P	17.19A
29	17.19A	T.P	17.19A
30	17.19A	T.P	17.19A
31	17.19A	T.P	17.19A
32	17.19A	T.P	17.19A
33	17.19A	T.P	17.19A
34	17.19A	T.P	17.19A
35	17.19A	T.P	17.19A
36	17.19A	T.P	17.19A
37	17.19A	T.P	17.19A
38	17.19A	T.P	17.19A
39	17.19A	T.P	17.19A
40	17.19A	T.P	17.19A
41	17.19A	T.P	17.19A
42	17.19A	T.P	17.19A
43	17.19A	T.P	17.19A
44	17.19A	T.P	17.19A
45	17.19A	T.P	17.19A
46	17.19A	T.P	17.19A
47	17.19A	T.P	17.19A
48	17.19A	T.P	17.19A
49	17.19A	T.P	17.19A
50	17.19A	T.P	17.19A
51	17.19A	T.P	17.19A
52	17.19A	T.P	17.19A
53	17.19A	T.P	17.19A
54	17.19A	T.P	17.19A
55	17.19A	T.P	17.19A
56	17.19A	T.P	17.19A
57	17.19A	T.P	17.19A
58	17.19A	T.P	17.19A
59	17.19A	T.P	17.19A
60	17.19A	T.P	17.19A
61	17.19A	T.P	17.19A
62	17.19A	T.P	17.19A
63	17.19A	T.P	17.19A
64	17.19A	T.P	17.19A
65	17.19A	T.P	17.19A
66	17.19A	T.P	17.19A
67	17.19A	T.P	17.19A
68	17.19A	T.P	17.19A
69	17.19A	T.P	17.19A
70	17.19A	T.P	17.19A
71	17.19A	T.P	17.19A
72	17.19A	T.P	17.19A
73	17.19A	T.P	17.19A
74	17.19A	T.P	17.19A
75	17.19A	T.P	17.19A
76	17.19A	T.P	17.19A
77	17.19A	T.P	17.19A
78	17.19A	T.P	17.19A
79	17.19A	T.P	17.19A
80	17.19A	T.P	17.19A
81	17.19A	T.P	17.19A
82	17.19A	T.P	17.19A
83	17.19A	T.P	17.19A
84	17.19A	T.P	17.19A
85	17.19A	T.P	17.19A
86	17.19A	T.P	17.19A
87	17.19A	T.P	17.19A
88	17.19A	T.P	17.19A
89	17.19A	T.P	17.19A
90	17.19A	T.P	17.19A
91	17.19A	T.P	17.19A
92	17.19A	T.P	17.19A
93	17.19A	T.P	17.19A
94	17.19A	T.P	17.19A
95	17.19A	T.P	17.19A
96	17.19A	T.P	17.19A
97	17.19A	T.P	17.19A
98	17.19A	T.P	17.19A
99	17.19A	T.P	17.19A
100	17.19A	T.P	17.19A
101	17.19A	T.P	17.19A
102	17.19A	T.P	17.19A
103	17.19A	T.P	17.19A
104	17.19A	T.P	17.19A
105	17.19A	T.P	17.19A
106	17.19A	T.P	17.19A
107	17.19A	T.P	17.19A
108	17.19A	T.P	17.19A
109	17.19A	T.P	17.19A
110	17.19A	T.P	17.19A
111	17.19A	T.P	17.19A
112	17.19A	T.P	17.19A
113	17.19A	T.P	17.19A
114	17.19A	T.P	17.19A
115	17.19A	T.P	17.19A
116	17.19A	T.P	17.19A
117	17.19A	T.P	17.19A
118	17.19A	T.P	17.19A
119	17.19A	T.P	17.19A
120	17.19A	T.P	17.19A
121	17.19A	T.P	17.19A
122	17.19A	T.P	17.19A
123	17.19A	T.P	17.19A
124	17.19A	T.P	17.19A
125	17.19A	T.P	17.19A
126	17.19A	T.P	17.19A
127	17.19A	T.P	17.19A
128	17.19A	T.P	17.19A
129	17.19A	T.P	17.19A
130	17.19A	T.P	17.19A
131	17.19A	T.P	17.19A
132	17.19A	T.P	17.19A
133	17.19A	T.P	17.19A
134	17.19A	T.P	17.19A
135	17.19A	T.P	17.19A
136	17.19A	T.P	17.19A
137	17.19A	T.P	17.19A
138	17.19A	T.P	17.19A
139	17.19A	T.P	17.19A
140	17.19A	T.P	17.19A
141	17.19A	T.P	17.19A
142	17.19A	T.P	17.19A
143	17.19A	T.P	17.19A
144	17.19A	T.P	17.19A
145	17.19A	T.P	17.19A
146	17.19A	T.P	17.19A
147	17.19A	T.P	17.19A
148	17.19A	T.P	17.19A
149	17.19A	T.P	17.19A
150	17.19A	T.P	17.19A
151	17.19A	T.P	17.19A
152	17.19A	T.P	17.19A
153	17.19A	T.P	17.19A
154	17.19A	T.P	17.19A
155	17.19A	T.P	17.19A
156	17.19A	T.P	17.19A
157	17.19A	T.P	17.19A
158	17.19A	T.P	17.19A
159	17.19A	T.P	17.19A
160	17.19A	T.P	17.19A
161	17.19A	T.P	17.19A
162	17.19A	T.P	17.19A
163	17.19A	T.P	17.19A
164	17.19A	T.P	17.19A
165	17.19A	T.P	17.19A
166	17.19A	T.P	17.19A
167	17.19A	T.P	17.19A
168	17.19A	T.P	17.19A
169	17.19A	T.P	17.19A
170	17.19A	T.P	17.19A
171	17.19A	T.P	17.19A
172	17.19A	T.P	17.19A
173	17.19A	T.P	17.19A
174	17.19A	T.P	17.19A
175	17.19A	T.P	17.19A
176	17.19A	T.P	17.19A
177	17.19A	T.P	17.19A
178	17.19A	T.P	17.19A
179	17.19A	T.P	17.19A
180	17.19A	T.P	17.19A
181	17.19A	T.P	17.19A
182	17.19A	T.P	17.19A
183	17.19A	T.P	17.19A
184	17.19A	T.P	17.19A
185	17.19A	T.P	17.19A
186	17.19A	T.P	17.19A
187	17.19A	T.P	17.19A
188	17.19A	T.P	17.19A
189	17.19A	T.P	17.19A
190	17.19A	T.P	17.19A
191	17.19A	T.P	17.19A
192	17.19A	T.P	17.19A
193	17.19A	T.P	17.19A
194	17.19A	T.P	17.19A
195	17.19A	T.P	17.19A
196	17.19A	T.P	17.19A
197	17.19A	T.P	17.19A
198	17.19A	T.P	17.19A
199	17.19A	T.P	17.19A
200	17.19A	T.P	17.19A
201	17.19A	T.P	17.19A
202	17.19A	T.P	17.19A
203	17.19A	T.P	17.19A
204	17.19A	T.P	17.19A
205	17.19A	T.P	17.19A
206	17.19A	T.P	17.19A
207	17.19A	T.P	17.19A
208	17.19A	T.P	17.19A
209	17.19A	T.P	17.19A
210	17.19A	T.P	17.19A
211	17.19A	T.P	17.19A
212	17.19A	T.P	17.19A
213	17.19A	T.P	17.19A
214	17.19A	T.P	17.19A
215	17.19A	T.P	17.19A
216	17.19A	T.P	17.19A
217	17.19A	T.P	17.19A
218	17.19A	T.P	17.19A
219	17.19A	T.P	17.19A
220	17.19A	T.P	17.19A
221	17.19A	T.P	17.19A
222	17.19A	T.P	17.19A
223	17.19A	T.P	17.19A
224	17.19A	T.P	17.19A
225	17.19A	T.P	17.19A
226	17.19A	T.P	17.19A
227	17.19A	T.P	17.19A
228	17.19A	T.P	17.19A
229	17.19A	T.P	17.19A
230	17.19A	T.P	17.19A
231	17.19A	T.P	17.19A
232	17.19A	T.P	17.19A
233	17.19A	T.P	17.19A
234	17.19A	T.P	17.19A
235	17.19A	T.P	17.19A
236	17.19A	T.P	17.19A
237	17.19A	T.P	17.19A
238	17.19A	T.P	17.19A
239	17.19A	T.P	17.19A
240	17.19A	T.P	17.19A
241	17.19A	T.P	17.19A
242	17.19A	T.P	17.19A
243	17.19A	T.P	17.19A
244	17.19A	T.P	17.19A
245	17.19A	T.P	17.19A
246	17.19A	T.P	17.19A
247	17.19A	T.P	17.19A
248	17.19A	T.P	17.19A
249	17.19A	T.P	17.19A
250	17.19A	T.P	17.19A
251	17.19A	T.P	17.19A
252	17.19A	T.P	17.19A
253	17.19A	T.P	17.19A
254	17.19A	T.P	17.19A
255	17.19A	T.P	17.19A
256	17.19A	T.P	17.19A
257	17.19A	T.P	17.19A
258	17.19A	T.P	17.19A
259	17.19A	T.P	17.19A
260	17.19A	T.P	17.19A
261	17.19A	T.P	17.19A
262	17.19A	T.P	17.19A
263	17.19A	T.P	17.19A
264	17.19A	T.P	17.19A
265	17.19A	T.P	17.19A
266	17.19A	T.P	17.1

الطبعة الأولى

卷之三

卷之三



MARVEL

卷之三

C-F = 29039
T.C:650-663-208



الادارة المركزية للمنطقة الثامنة بقنا

محضر استلام موقع

مشروع انشاء خط القطار الكهربائي السريع (اكتوبر ١ ابوسمبل)

من الكم 523+940 الى 525+440 بطول 1.5 كم

تنفيذ : شركة مارفيل للمقاولات العامة

انه في يوم الاحد الموافق 2023/11/12 وبناء علي عقد عملية رقم 649/2023

اجتمعت اللجنة المشكلة من السادة الآتي اسماؤهم بعد وهم :

1. المهندس / أيمن منصور
 2. السيد المهندس / احمد حسين
 3. السيد المهندس / بسام عبدالمعطي
- مهندس الاشراف المنطقة الثامنة بقنا
مدير المشروع الاستشاري (مكتب اد / خالد قنديل)
استشاري المساحة (سمازت ديزاين)

عن الشركة المنفذة (طرف ثانى)

مهندس الشركة المنفذة
1- السيد المهندس / احمد ابوالجد علي
وقد قامت اللجنة بالانتقال علي الطبيعة للموقع عاليه بالمعاينة الظاهرية علي الطبيعة قام الطرف
الاول بتسلیم الطرف الثاني الموقع خاليا من العوائق الظاهرية ولا مانع من استلام الموقع والبدء
في الاعمال ويعتبر تاريخ 2023/11/12 هو تاريخ استلام الموقع

وقف المحضر على ذلك ،،،

اللجنة من الهيئة (طرف اول)

-1

-2

-3

الشركة المنفذة (طرف ثانى)

كارلوس



يتعدى

رئيس الاداره المركزية

/

مهندس /

عماد حسين



الاداره المركزية للمنطقة الثامنة بقنا

السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

تحية طيبة وبعد،

نشرف أن نرفق لسيادتكم المقاييس المعدلة لمشروع اعمال انشاء الجسر الترابي

للقطار الكهربائي السريع 6 اكتوبر / أبوسمبل (القطاع الرابع) على ان يتم مراجعة الاسعار بمعرفة الادارة.

من الكم 523+940 حتى الكم 525+440 بطول 1.50 كم .

إعداد المكتب الاستشاري الهندسي الأستاذ الدكتور / خالد قدليل و على مسئوليته

تنفيذ شركة / مارفل للمقاولات العامة

برجاء التكرم بالعلم والتوجيه باللازم

وتفضلو بقبول وافر التحيه والاحترام،،،

تحرير في 2023/12/24

المرفقات عدد (١) مقاييسه

رئيس الأدارة المركزية

مہنس


عماد حسین




(مقاييسه معدله)
 اعمال الجسر الترابي والاعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي السريع
 (أكتوبر - أسوان)
 شركة / مارفيل للمقاولات العامة من ٥٢٣+٩٤٠ الي ٥٢٥+٤٤٠
 بداية النطاق ٤٠٧١٩٧,٢٨٧٧٢٩١ نهاية النطاق ٤٠٥٨٢٢,٢٨٧٧٢٩١



رقم البند		الوحدة	الكمية	سعر الفئة	الاجمالي
١					<u>اعمال الازالة والتطهير</u>
١-١	٣٧٥٤٤٤,٠٠	٢م	٦٢٥٧٤,٠٠	٦	بالمتر المسطح أعمال تطهير الموقع من الأشجار والمزروعات والمخلفات والتي يستلزم لها استخدام التنفيذ ذات الطبيعة الزراعية الكثيفة يعمق حتي ٣٠ سم و التخلص منها بالمقابل العمومية تمهدًا لأعمال الرفع المساحي لكامل حدود المشروع طبقاً للشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف مسافة النقل حتي ٥٠ متر ويتم احتساب علاوه ٣,٠ جنيه لكل ١ كم زيادة.
٢					<u>اعمال الحفر</u>
١-٢	٢٣٠٠٠,٠٠	٣م	١٠٠٠,٠٠	٢٣	بالمتر المكعب أعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكيه لجمعى أنواع التربة عدا التربة الصخريه وتسوية السطح بإلات التسويف والررش بال المياه الأخوصولية للوصول إلى نسبة الرطوبه المطلوبه والمعلم الجديد بالهراستات للوصول إلى أقصى كثافة جافه (٩٥% من الكثافة الجافة القصوى) ومحمل على البند تحمل ونقل الآتoria الازالة لمسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق ويتم التنفيذ طبقاً لمعايير التصميمية والقطارات العرضية الموزجية والرسومات التقنية المعتمدة والبند بجمعى مشتملات طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف. علاوة ١ جنيه/كم لمسافة نقل ثانج الحفر وتصبح ١,١ جنيه/كم ابتداء من ٢٠.٢٣/٥/٤ .
١-١-٢	٦٠٠,٠٠	٣م	١٠٠٠,٠٠	٠,٦	علاوة زيادة سولار ٠,٦ جنيه / ٣م ابتدأ من ٢٠.٢٣/٥/٤



مهندس الهيئة
 (المهندس/)
 (التوفيق/)



مدير المشروع (الاستشاري)
 (المهندس/)
 (التوفيق/)



مهندس الشركة والمنفذة
 (المهندس/)
 (التوفيق/)




مقاييس معدلة)
اعمال الجسر الزراعي والاعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي السريع
(أكتوبر - أسوان)




شركة / مارفيل للمقاولات العامة من ٥٢٣٩٤٠ الي ٥٢٥٤٤٤٠
بداية النطاق ٤٠٧١٩٧، ٢٨٧٧٢٩١ نهاية النطاق ٤٠٥٨٢٢، ٢٨٧٦٦٩٣

٢٨,٠٠	٢٨	١	٣م	بالمتر المكعب اعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكية في السقوف وتسويه السطح بألات التسوية والرش بالماء الاصلولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمل العيد بالهراسات للوصول الى اقصى كثافة جافه (٩٥% من الكثافة الجافة القصوى) ومحمل على البند تحمل ونقل الگرية الزائدة المسافة ١,٥ كم من محور الطريق والفتحة تشمل استخدام المياه في ثبيت السقوف واعداد مدققات على البند تحمل وركة المعدات ويتم التنفيذ طبقاً للتفاصيل والقطاعات العرضية المودجة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقاً لمعاييره وأوصافاته الهندسية العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف علاوة ١ جنية / كم لمسافة نقل ناتج الحفر و تصميم ١,١ جنية / كم ابتداء من ٢٠٢٢/٤	٢-٢
٣٣,٠٠	٣٣	١	٢م	نفق بند رقم (٢٠٢٣) المنفذ بعد بناء ٢٠٢٣	١-٢-٢
١,٠٠	١	١	٣م	علاوة زنادة سولارا جنية ٣م / ابتداء من ٢٠٢٣/٥/٤	٢-٢-٢
٢,٠٠	٢	١	٣م	علاوة ٢ جنية / ٣م في حالة توريد اثربة لفرشها على طبقة السقوف لامكانية تحرك المعدات و ذلك في حالة الارض الغير ثابتة	٣-٢-٢
				اعمال الردم Embankment	٣
٨٨٨,٠٠,٠٠	٦٠	١٣٨,٠٠	٣م	اعمال تحمل و توريد و نقل اثربة مطابقة للمواصفات و تشغيلها باستخدام الات التسوية بسمك لا يزيد عن ٥٠ سم حتى منسوب (-٢ متر) اسفل منسوب الفرم و بسمك لا يزيد عن ٥٥ سم اعلى من منسوب (-٢ متر) من منسوب الفرم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر و اكلاف (نسبة تحمل كاربوريانا حتى ٦٠%) ورشها بالسياه الاصولية للوصول الى اقصى كثافة جافة (٩٥%) من الكثافة الجافة القصوى) و يتم التنفيذ طبقاً للتفاصيل والقطاعات العرضية المودجة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف . - في حالة طلب جهاز الارتفاع زنادة نسبة المدك عن ٦١% يحسب زنادة ١ جنية على زيادة نسبة المدك لكل ٤%. - مسافة النقل حتى ٢ كم و يتم احتساب علاوة ١,٤ جنية لكل كم بالزيادة او النقصان و تصميم ١,٥ جنية لكل كم اعتباراً من ٢٠٢٣/٥/٤. - السعر يشمل عمل تسويبات و تخليف و اختبارات و نقل لموقع العمل حتى مسافة ٢ كم. - والبند لا يشمل القيمة المحجرية.	١-٣
٢٦٢٢٠,٠٠	١,٩	١٣٨,٠٠	٣م	علاوة زنادة سولارا ١,٩ جنية ٣م ابتداء من ٢٠٢٣/٥/٤	١-١-٣
١٤٠٠,٠٠	١٤	١٠,٠٠	٢م	بالمتر المسطح اعمال تنظيف ارض طبيعية بسمك ٢٥ سم في حالة ان المنسوب التصميمي يتطلب عمق الحفر او الردم ± ٥٠ سم عن منسوب الأرض الطبيعية لمسافة لا تقل عن ١٠٠ متر وهذا البند يشمل عمل الاختبارات اللازمة للتأكد من صلاحية الأرض الطبيعية وتسلیمه واعداد الاختبارات الازمة وذلك طبقاً لتعليمات الاستشاري	٢-٣



مهندس الهيئة
المهندس/
التوقيع/



مدير المشروع (الاستشاري)
المهندس/
التوقيع/



C.R: ١٩٦٣٩
T.C: ٦٥٠-٦٦٣-٢٠٩



() مقايسة معدلة ()
اعمال الجسر الترابي والاعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي السريع
أكتوبر - أسوان ()




شركة / مارفل للمقاولات العامة من ٥٢٣٩٤٠ الي ٥٢٥٤٤٤٠
بداية النطاق ٤٠٧١٩٧,٢٨٧٧٢٩١ ٤٠٥٨٢٢,٢٨٧٦٦٩٣ نهاية النطاق

طبقات الاساس Prepared Subgrade						٤
<p>بالметр المكعب أعمال توريد وفرش طبقة تأسيس (Prepared Subgrade) من الأحجار الصلبة المتردجة ناتج تكسير الكسارات والمطابقة للمواصفات وأقصى حجم للحجبيات ١٠٠ مم والا زيد نسبة الماء من متخل ٢٠% والدرج الوارد بالاشتراطات الخاصة بالمشروع لا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ٢٥% والا زيد نسبة الفاقد بجهاز لوس أنجلوس عن ٤٠% والا زيد الامتصاص عن ١٥% والا يقل عامل المرونة (EV2) من تجربة لوح التحمل عن ٨٠ ميجاسكال ويتم فردها على طبقتين باستخدام آلات النسوية الحديبية على أن لا يزيد سلك الطبقة بعد تمام العمل عن ٥٠ سم ورثتها بالمهام المسؤولية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة وإجراء التجارب والتأكد من المعاشرة والختالية ويتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية والبنيد بجميع مشتملاته طبقاً للمواصفات الفنية للمشروع وتقرير الاستشاري وتعليمات المهندس المشرف.</p> <p>مسافة النقل لا تقل عن ٢٠ كم.</p> <p> يتم احتساب علاوة ١,٢ جنيه لكل كم بالزيادة أو النقصان وتصبح ١,٣ جنيه لكل كم ابتداء من ٤/٢٣٥٤ كم .</p> <p>و البنيد لا يشمل القيمة المحجورة.</p>						٤
١٠٨٢١٣٤,٣٦						١-٤
١٤٩٨٣,٤٠						٢-٤
٨٦٥٧٠٧,٤٨						٣-٤
٢٠٨١٠٢,٧٦						٤
علاوة زيادة سولار ١,١ جنية / ٣م ابتدأ من ٢٠٢٣٥٤						١-٤
علاوة مسافة نقل ١٠٠ كم ابتدأ من ٢٠٢٣٥٤						٢-٤
كارتهة توريد أساس						٣-٤
طبقات الاساس Subballast						٥
<p>بالметр المكعب أعمال توريد وفرش طبقة أساس من الأحجار الصلبة المتردجة ناتج تكسير الكسارات والمطابقة للمواصفات وأقصى حجم الحبيبات ما بين ٣١,٥ مم إلى ٤٠ مم والا زيد نسبة الماء من متخل ٢٠% والدرج الوارد بالاشتراطات الخاصة بالمشروع لا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ٨٠% والا يقل عامل المرونة (EV2) من تجربة لوح التحمل عن ١٠٠ ميجاسكال والا زيد نسبة الفاقد بجهاز لوس أنجلوس عن ٣٠% والا زيد الامتصاص عن ١٥% ويتم فردها على طبقتين باستخدام آلات النسوية الحديبية على أن لا يزيد سلك الطبقة بعد تمام العمل عن ٧٠ سم ورثتها بالمهام المسؤولية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد للهرباسات للوصول إلى أقصى كافية جافة قصوى لا تقل عن ١٠% من الكثافة المعملية ولفة تشمل إجراء التجارب المعملية والختالية ويتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبنيد بجميع مشتملاته طبقاً للمواصفات الفنية للمشروع وتقرير الاستشاري وتعليمات المهندس المشرف.</p> <p>مسافة النقل لا تقل عن ٢٠ كم .</p> <p> يتم احتساب علاوة ١,١ جنيه لكل ١ كم بالزيادة أو النقصان وتصبح ١,٣ جنيه لكل كم ابتداء من ٤/٢٣٥٤ .</p> <p>و البنيد لا يشمل القيمة المحجورة.</p>						٥
١٣٥٠٠,٠٠						١-٥
١٨٠,٠٠						٢-٥
١٠٤٠٠,٠٠						٣-٥
٢٥٠٠,٠٠						الاجمالي
١١,٤٩١,٢١٦,٠٠ ج.م.						٤



مهندس الهيئة
المهندس / [Signature]
التوقع /

مدير المشروع (الاستشاري)
المهندس / [Signature]
التوقع /



مهندس الشركة المنفذة
المهندس / [Signature]
التوقع /
C.R: 19039
T.C: 650-663-209

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة هارفييل للمقاولات العامة


تحية طيبة وبعد ،،

نشرف بان نرسل لرفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٤/٢٠٢٣/٦٤٩) المقرر في ١١/٥/٢٠٢٣ بمبلغ ٢٠٢٣,١١٥ (فقط وقدره احدى عشرة مليون واربعمائة واحد وتسعون ألف ومائتان وستة عشرة جنيه لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "إسناد اعمال الجسر الترابي والاعمال الصناعية القطاع الرابع (جرا - قوص) من الخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم - بنى سويف - الأقصر - اسوان - أبو سنبلا) المسافة من الكم ٥٢٣,٩٤٠ الى الكم ٥٢٥,٤٤٠ بطول ١,٥ كم على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وستتولى "المنطقة الثامنة - قنا" الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،

التوقيع ()

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية للشئون
المالية والإدارية والموارد البشرية

 رئيس

عقد مقاولة

الموضوع : إسناد اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية القطاع الرابع (جرجا - قوص) من الخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم -بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سنبلا) المسافة من الكم ٥٢٣,٩٤٠ الى الكم ٥٢٥,٤٤٠ بطول ١,٥ كم (بأئمه المباشر).

رقم العقد: ٦٤٩ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم الأحد الموافق ٥ / ١١ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

وشركة مارفيل للمقاولات العامة ”

ويمثلها السيد الأستاذ/ عبيد محمد عبيد حسن

رقم قومي / ٣١٩ ٢٩٦١٠٧٢٧٠٠٣١٩


بطاقة ضريبية / ٢٠٩-٦٦٣-٦٥٠

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة

سجل تجاري رقم / ٣٩١٩٠

ومقرها / ١٠٩ شارع الضغط الدور الأول علوى - حدائق الاهرام

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)



١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص.ب ١٠١١ الرقم البريدي ١٤٣٧١ - ت. ٢٢٨٩٢٠٨٣ - ٢٢٨٩٢٠٨٤ - ٢٢٨٩٢٠٨٥ (٢٠٢) الخط الساخن ١٩٤٨٧

الموقع الإلكتروني contact_us@garb.gov.eg البريد الإلكتروني garb.gov.eg

T.C: 650-663-209

التمهيد

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال الحسر الترابي والأعمال الصناعية القطاع الرابع (حرجا - قوص) من الخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم - بنى سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل) المسافة من الكم ٥٢٣.٩٤٠ إلى الكم ٥٢٥.٤٤٠ بطول ١.٥ كم (بالأمر المباشر) إلى شركة مارفيل للمقاولات العامة بتكلفة تقديرية ١١٤٩١.٢١٦ (فقط وقدره أحدي عشرة مليون واريغانة واحد وتسعون ألف ومائتان وستة عشرة جنيها لغير) على أن تتم المحاسبة استرشاداً بالقائمة الموحدة للطرق. ولما كان المالك يرغب في إنجاز "إسناد أعمال الحسر الترابي والأعمال الصناعية القطاع الرابع (حرجا - قوص) من الخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم - بنى سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل) المسافة من الكم ٥٢٣.٩٤٠ إلى الكم ٥٢٥.٤٤٠ بطول ١.٥ كم ب بالأمر المباشر" على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه، وهي الأعمال التي أعلنت الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد ب بالأمر المباشر، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومحظطاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقرن بقبول صاحب العمل بالإسناد ب بالأمر المباشر الصادر من السيد الفريق / وزير النقل بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٦ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على ما يلى:-

البند الأول


يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه.

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ أعمال الحسر الترابي والأعمال الصناعية القطاع الرابع (حرجا - قوص) من الخط الثاني من مشروع القطار الكهربائي السريع (الفيوم - بنى سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل) المسافة من الكم ٥٢٣.٩٤٠ إلى الكم ٥٢٥.٤٤٠ بطول ١.٥ كم (بالأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١١٤٩١.٢١٦ (فقط وقدره أحدي عشرة مليون واريغانة واحد وتسعون ألف ومائتان وستة عشرة جنيها لغير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفئات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة مارفيل للمقاولات العامة" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المowanع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهة التشريعية وقانوننا.



البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 5615372300005571 يبلغ وقدره ٥٧٤.٥٦١ جنية (فقط وقدره خمسمائة أربعة وسبعين ألف وخمسمائة واحد وستون جنيها لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري فرع جامعة جنوب الوادي بقنا بتاريخ ٢٠٢٣/١١/١ وساري حتى ٢٠٢٤/١٠/٣١ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتجاز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظر خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الإستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس


إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠ % من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأى شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والممواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يتصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كلة مع عدم الأخذ بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها واقتضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند العاشر

يلزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

البند العادي عشر

يلزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما ،

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في اتلاف أي شيء يلزم بإعادته الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروفات الإدارية الازمة

البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسؤولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول ،





البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاتهو تقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلزم الطرف الثاني بخلاء محل العمل من المهام والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصارييف الإدارية الازمة .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافه أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، وإلا اعتبرت مراسته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافه أثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند ذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد ، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند العاشر والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدفقات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .




البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الإبدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تحتفظ محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحافظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمنت - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه تلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزوم .

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكبارى

التوقيع (_____)

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكبارى

الطرف الثاني

شركة مارفيل للمقاولات العامة

التوقيع (_____)

السيد / عبيد محمد عبيد حسن
مدير الشركة

